إعادة هيكلة المصارف بالاندماج المصرفي

أ.د. خالص نافع أمين

الباحث: أسماء عبد الستار أحمد

جامعة بغداد/ كلية القانون/ قسم القانون الخاص

Bank restructuring through banking merger

Prof. Dr. Khalis Nafie Amin
Researcher: Asmaa Abd Al Sattar Ahmed
University of Baghdad / College of Law / Department of Private Law

المستخلص

إنَّ القطاع المصرفي يعتبر من أكثر الأنشطة الاقتصادية التي تأثرت بمظاهر العولمة، والتي تشهدها الساحة المصرفية، لذلك كان لا بد من معالجة المعوقات التي تواجه المصاف، وبالأخص التعثر المالي وضعف الإدارة المصرفية، فقد يتضح للوصي في المصارف الخاصة في تقديره أنَّ الاندماج المصرفي حلاً لمعالجة التعثر الذي يعاني منه المصرف، فقد يجد الوصي أنَّهُ عن طريق الاندماج المصرفي سوف يتمكن من متابعة نشاطه، إضافةً إلى تقليل الجهد والمال، وهذا يبين لنا أهمية الاندماج المصرفي باعتباره وسيلة فعالة في إعادة هيكلة المصارف.

Abstract

The banking sector is considered the most economic activity influenced by globalization. Therefore, it had to address the obstacles the banks are facing, particularly the financial distress and the weakening of the bank administration. It is clear, according to the trustees viewpoint, that the bank merger in the private banks is considered a solution to addressing the bank's distress. The trustee is believed the merging bank may be able to pursuit his activity as well, reducing the effort and money. Thus, the bank merge is an essential step in the bank restructuring.

اعادة هيكلة المصارف بالاندماج المصرفي

توطئة

يعتبر الاندماج المصرفي احد الاساليب العلاجية التي تلجأ اليها السلطات المختصة من اجل تنقية جهازها المصرفي من التعثر المالي والاداري وذلك بسبب الدور الفعال للاندماج في اعادة الهيكلة وتحسين المركز المالي للمصارف المندمجة

ان البحث في مفهوم الاندماج المصرفي يتطلب منا التعريف به وذلك من خلال بيان تعريفه ولن تكون الرؤيا واضحة للتعريف بالاندماج عند بيان تعريفه وحسب ، بل يستلزم ذلك منا تحديد انواعه وان ذلك يتطلب منا التعرف على دوافع الاندماج المصرفي وأهميته على النظام المصرفي

أهمية الموضوع :-

تكمن اهمية البحث في تناوله جانب مهم من جوانب الحياة الاقتصادية الا وهي المصارف ، فالاندماج يعتبر من الاشكال الضرورية التي يجب على المصارف اعتمادها وذلك لحل المشاكل التي تواجهها .

هدف الدراسة :-

ان اغلب ماتعانيه المصارف من مشكلات يرجع الى سوء الادارة وضعف الادارة المصرفية لذلك كان لابد من ايجاد حلولا بديلة واتخاذ اجراءات فاعلة .

منهجية الدراسة :-

اعتمدت في الدراسة على المنهج التحليلي وذلك من خلال الرجوع الى قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ ، وقانون البنك المركزي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ .

خطة الدراسة :

تطلب الموضوع مني تقسيم البحث وفق خطة منهجية الى مبحثين تناولت في المبحث الاول تعرف الاندماج المصرفي وماهي انواعه أما في المبحث الثاني فقد تناولت فيه اهم النتائج التي تترتب على الاندماج المصرفي اضافة الى اثر الاندماج على النظام المصرفي

المطلب الأول مفهوم الاندماج المصرفي

ذكرنا سابقاً ان الغرض الرئيس من تعيين الوصي وفرض الوصاية ليس اغلاق المصرف المتعثر وإنما يقصد به تعديل مسار عملها من خلال تحسين الوضع المالي لها والارتقاء بالإدارة الفاعلة او الارتقاء مع مصرف آخر وذلك من خلال الاندماج المصرفي وهو ما قد تلجأ اليه السلطات المختصة لتنقية الجهاز المصرفي فالاندماج المصرفي يعتبر من المتغيرات العالمية الحديثة لكونه احد النواتج الأساسية للعولمة حيث تعتبره السلطات النقدية والمصارف التجارية بانه العلاج للعديد من المشاكل المصرفية ، وعلى راسها تدني ربحية المصارف وضعف قدرتها في مواجهة المنافسة كما يجب العلم ان الاندماج المصرفي بوصفه احد صور التركز الاقتصادي يخضع للرقابة ابتداء وانتهاء ، حيث تتطلب القوانين حصول المصارف المندمجة على

موافقات الجهات الرقابية المختصـــة قبل إتمام عملية الاندماج وهذا يدل على أهمية الاندماج المصرفي باعتباره وسيلة من وسائل إعادة الهيكلة[١].

الفرع الاول :- تعريف الاندماج المصرفي

لم يقدم المشـرع العراقي تعريفا للاندماج شـأنه في ذلك شـأن العديد من المشـرعين كالمشروع المصري والفرنسي[٢] .

أما فيما يخص الفقه فقد تعددت الآراء الفقهية التي طرحت لبيان مفهوم الاندماج ، قبل كل شـــيء يمكن القول ان تعريف الاندماج المصـــرفي لن يخرج في اطاره عن تعريف الاندماج وفقا للقواعد العامة في الشركات وهذا ما ذهب اليه رأي في الفقه [٣] عند الكلام عن الاندماج المصـرفي اذ تبين الى ان الاندماج المصـرفي لا يخرج عن كونه اندماجاً بين شركتين مساهمتين.[٤]

ولقد قدم الفقه تعاريف مختلفة للاندماج المصـرفي تختلف باختلاف زاوية النظر اليه ، الى مضـمونه أو تركيبه أو آثاره ، فقد عرف بعضـهم الاندماج المصـرفي : بانه هو اتفاق بين مصـرفين او اكثر وذوبانهما إرادياً في كيان مصـرفي واحد بحيث يصـبح ، الكيان الجديد ذا قدرة

عـاليـة وفعـاليـة لتحقيق اهداف لا يمكن ان تتحقق قبـل اتمـام عمليـة تكوين الكيـان المصرفي الجديد.[٥]

يتضـح لي من خلال التعريف المتقدم اهمية الاندماج المصـرفي ،فهو احد الوسـائل الفعالة في اعادة هيكلة المصـارف أضـافة الى اعتباره احد الحلول لمواجهة المخاطر والتحديات التي تواجه المصـــارف ، وذلك لأنه المشـــاكل التي يتعرض لها القطاع

المصـــرفي في العراق اضـــافة الى المخاطر المترتبة عليه والازمات التي مر بها في الفترة الاخيرة وتراكم السـيولة وضـعف الادارة المصـرفية كل هذا الامر يتطلب من المصـارف تجنب تلك المخاطر او تقلبها ، فيعد الاندماج المصـرفي من الوسـائل الضـرورية التي يجب على المصـارف اعتمادها وذلك من اجل أعادة هيكلة المصـارف وحل مشاكل التعثر المالي وضـعف الادارة المصـرفية وذلك لما توفره عملية الاندماج ،من تقليل درجة المخاطر المحتملة وتحســين مركزها المالي وامكانية الاســتفادة من الخبرات والامكانيات المتاحة في المصارف الاخرى.

كما ذهب جانب من الفقه الى تعريف الاندماج المصـــرفي، الى القول هو تحرك جماعي نحو التكتل والتكامل والتعامل بين بنكين او اكثر لأحداث شـكل من اشـكال التوحد يتجاوز النمط والشكل

الحالي من اجل خلق كيان اكثر قدرة وفاعلية على تحقيق اهدافا كانت تبدو مستعصية التحقيق قبل اتمام عملية الاندماج[٦].

يتضـح لنا من خلال التعريف المتقدم ان الاندماج المصـرفي وسـيلة فعالة في اعادة هيكلة المصـــارف وذلك لأنه من خلال الاندماج ســوف تتم عملية انتقال من وضـــع تنافسي معين الى وضع تنافسي افضل ، وذلك لان الاندماج المصرفي يعطي المزيد من الطمأنينة والثقة لدى جمهور العملاء والمتعاقدين وذلك لأنه عن طريق الاندماج سوف يتم تقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة ، اضافة الى خلق كيان اداري جديد اكثر كفاءة وخبرة وفاعلية حيث يكون الكيان الجديد اكثر نضجاً.

ويرى البعض الاخر ان الاندماج المصـــرفي هو العملية المالية التي تؤدي الى الاســتحواذ على بنك او اكثر بواســطة مؤســســة مصــرفية فيتخلى البنك المدمج

Aquised Bank عن ترخيصه ويتخذ اسما جديداً عادة يكون المؤسسة الدامجة أو الحائزة (Aquising organization) وتضاف اصول وخصوم البنك المدمج الى اصول وخصوم البنك الدامج.(٧)

ولعل اهم ما يلاحظ على التعريف المتقدم هو الوقوع في خلط بين المصطلحات ، حيث انه لابد من التمييز بين الاندماج المصرفي (Merger) والاستحواذ aequisi) (tion،

وذلك ان البعض يعتقد انهما يتضمنان نفس المعنى ، والاستحواذ هو احد السبل القانونية المتاحة لأنهاض الشركات المتعثرة واقالتها من كبوتها ، وذلك انطلاقاً من كون الاستحواذ في حقيقته هو تنقل للأموال يجري من خلاله السيطرة على شركة اخرى والتحكم في إدارتها بما يمتلكه المستحوذ من قوة تصويتية داخل الجمعية العامة للشركة المستحوذة عليها.

وقد تعددت تعاريف الفقه والشراح التي قيلت في تعريف الاستحواذ اذ منهم من عرفها (٨) : بأنه "شراء الشركة اصول وموجودات شركة اخرى وانتقال ملكيتها للشركة المستحوذة " كما عرف الاستحواذ ايضا(٩) ، عقد بين شركتين احداهما قوية رابحة والاخرى ضعيفة ومتعثرة عن طريق سيطرة الاولى على الثانية من خلال شراء كل او ٥١٪ من اسهمها او عن طريق شراء اصولها.

وقد جاء قانون الشركات العراقي خالياً من تعريفة للاستحواذ، إلا انه قد نص على السماح لمالكي الاسهم بتملك ما يشاؤون من الاسهم وذلك يتضح من خلال تعليقة العمل بالفقرتين

(أولاً وثانياً) من المادة (٣٢) التي حددت نسبة مساهمة الشخص الطبيعي والمعنوي من القطاع الخاص في رأس مال الشركات المساهمة العراقية [١٠].

ثم جاء بعد ذلك القانون رقم (١٧) لسنة (٢٠١٩) تعديل قانون الشركات رقم (٢١) لسنة (١٩٩٧)[١١]متناولا بين نصوصه تنظيم الشركات القابضة[١٢] اذ نصت المادة (١) من القانون على انه يضاف ما يلي الى القانون وتكون المادة ٧ مكررة وعلى صعيد قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنه (٢٠٠٤) أورد المشرع مصطلح الاكتساب في نصوص تتعلق بالتغيرات في الملكية واكتساب حيازة مؤهلة دون استخدام مصطلح (الاستحواذ)[١٣]

أولاً:- الشركة القابضة هي شركة مساهمة او محددة تسيطر على شركة على شركة او شركات مساهمة أو محدودة تدعى الشركات التابعة ويكون ذلك بأحدي الحالتين:

١- ان تملك اكثر من نصف رأس مال الشركة إضافة الى السيطرة على ادارتها.

٢- ان تكون لها السيطرة على مجلس ادارتها في الشركات المساهمة .

من خلال قراءة النص المتقدم يتبين لي ان المشرع العراقي اعتمد معيار السيطرة والتحكم عند تعريف الشركة القابضة ، وقد حدد المشروع وكما هو واضح بأن السيطرة تتحقق عند امتلاك المستحوذ اكثر من نصف رأس مال الشركة بما يؤمن له السيطرة على مجلس إدارة الشركة التابعة وهيئتها العامة بماله من قوة تصويتية.

يتضح من خلال ما ذكرنا ان الاندماج المصرفي هو ما يحدث في ظل العولمة من عمليات مصرفية، تكاملية وارادية لأغراض زيادة القدرة التنافسية للكيان المصرفي

الجديد الناتج عن الاندماج المتكافئ بين كيانين متقاربين في الحصـــول على منافع الخير لكليهما بعد الاندماج.

اما بأنســبة للاســتحواذ فهو يشــير الى ان عمليات الاندماج تتم بين بنك كبير وبنك صــغير او اكثر والاخير يذوب في البنك الكبير ويحمل اســمه في الغالب فلذلك فأن الاستحواذ يمكن ان يكون درجة من درجات الاندماج المصرفي .

كا يجب ان نفرق بين عمليات الاندماج وعملية الدمج فا لطابع الاختياري هو الذي يميز بينه وبين الدمج لكون عملية الدمج تتم بناء على تدخل من جانب الدولة بهدف تنفيذ سياسية معينة وبما يتماشى مع الاهداف الاقتصادية والسياسية التي تسعى الى تحقيقها.[١٤]

ومهما يمكن من امر هذه التعريفات فأن من المعلوم أن مفهوم الاندماج المصــرفي لا يخرج عن المفهوم العام للاندماج بشكل أعم.[١٥]

كما يجب ان نعلم ان بعض التشريعات المصرفية من لم ينظم هذا الموضوع ألا بشكل عابر ، مكتفياً على ما يبدو بما ورد في إطار القواعد العامة بصـــدد الاندماج في الشركات[١٦].

في حين ذهبت تشريعات باتجاه تنظيم الاندماج في المصارف بنصوص قانونية في إطار التشريع المصرفي ، مع الاشارة الى وجوب تطبيق أحكام قانون الشركات في كل مالم يرد به نص خاص [١٧].

أما بالنسبة للمشرع العراقي فقد قام بتنظيم الاندماج المصرفي في إطار قانون المصارف المعدل لعام ٢٠٠٤ في معرض نص المادة (٢٣) منه إذ نصت الفقرة (١) منه على انه:-

١- لا يندمج أي مصرف أو يتحد مع مصرف أخر أو يكتب اما بصورة مباشرة أو غير مباشرة كافة موجودات أي مصرف آخر أو يأخذ على عاتقه إلتزاماً بدفع قيمة أي ودائع لدى أي مصرف آخر إلا بموافقة مسبقة من البنك المركزي العراقي.[١٨]

ومن خلال قراءة النص المتقدم يتضح لنا ما يأتي :-

١- يتبين لي ان المشرع العراقي لم يعرف الاندماج المصرفي في قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة (٢٠٠٤) النافذ، ومن هنا يتضح لي انه يوجد نقص في التشريع لهذا الموضوع وينبغي على المشرع تلافيه، وذلك بإيراد تعريف للاندماج المصرفي،

٢- ان المشرع العراقي عند كلامه عن الاندماج استخدم مصطلحي (الدمج والاتحاد) وميز بينهما[١٩].

وذلك عند استخدام كلمة (أو) لكن في الحقيقة ان كل من المصطلحين يتبعا لفكرة واحدة وتنطلي عليها نفس الاحكام ، لذلك يبدو لي أنه من الافضل لو ان المشرع العراقي أشار الى الاندماج فقط .

٣- ان المشرع العراقي في المادة (٢٣) منه عند كلامه عن الاندماج أورد الاكتساب وهذا الاتجاه لا نتفق معه ويبدو لي لو ان المشرع العراقي قد افرد له نص مستقل[٢٠] لكان من الافضل.

اما التشريع الفرنسي تناول موضوع اندماج الشركات المساهمة في قانون المصارف رقم (٢٠٠٠/٩١٢) الصادر في ١٨/ ايلول /٢٠٠٠[٢١]، إلا انه لم يورد تعريفاً للاندماج ، وانما وصف هذه العملية فقد أشار الى حالتين لهما هما الاندماج بطريق المزج والاندماج بطريق الضم ثم بين اجراءاتها واثارها.[٢٢]

وقد اطلق على الشركة المندمجة مصطلح "la societe absor banten" اما الشركة الدامجة فاطلق عليها مصطلح La societe absor banten أو "la societe beneficiaire" لذلك تصدى الفقه الفرنسي لتعريف الاندماج حيث عرفه بأنه اتحاد شركتين أو اكثر تحل محلها شركة واحدة وتنتقل كامل الذمة المالية من الشركة المندمجة ويتم ذلك بإحدى طريقتين ، الاندماج بطريق المزج الذي يحصل عندما تتحد شركتين أو اكثر فيحل محلها شركة واحدة او الاندماج بطريق الضم[٢٣]،

عندما تضم شركة قائمة الى شركة او اكثر بحيث تحل محل هذه الاخيرة وتستمر الاولى في شخصيتها المعنوية، [٢٤] أما في مصر فعلى الرغم من عدم وجود نص خاص بالاندماج المصرفي، ألا ان المصارف المصرية تستمد قانونية الاندماج من القانون رقم (١٥٩) لسنة (١٩٨١) الذي اقر في لائحة التنفيذية آليات الاندماج المصرفي والاجراءات الخاصة بنقل الملكية الى كيان موحد في الباب الثالث منه ، المعنون ب "الاندماج وتغيير شكل الشركة" من المادة (١٣٠) حتى المادة (١٣٥)،

وكذلك القانون ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ القانون الائتمان[٢٥] ومن قانون رقم ٨٨ لسنة (٢٠٠٣) (قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي و النقد) ولم يورد المشرع المصرفي بدوره تعريفاً للاندماج.[٢٦]

وفي سياق متصل، وسواء اكان الاتجاه تشريعياً الى وضع تنظيم مستقل للاندماج المصرفي ام الاكتفاء بما جاءت به القواعد العامة في إطار اندماج الشركات فأن الاندماج المصرفي يعد بلا شك اداة مؤثرة في مواجهة ما تتعرض له المصارف من تحديات جسام، كما انه عندما يقترح الوصي الاندماج من اجل اعادة هيكلة المصارف فأن هذا الامر يساعد في قيام وحدات مصرفية ومالية تستطيع المنافسة عالميا ، اضافة الى أهميته في اعادة هيكلة القطاع المصرفي على مستوى الدولة ، وهذا يبين لنا اهمية الاندماج المصرفي .

ولذلك لجأت المؤسسات المصرفية وغيرها من المؤسسات الاقتصادية الى الاندماج منذ فترة زمنية طويلة وذلك من اجل تحقيق اهداف استراتيجية تتطلب النمو والتوسع.

وذلك لأنه عند اقتراح الوصي اندماج المصارف فانه عن طريق ذلك سوف يتمكن عن طريق الاندماج من متابعة نشاطه من دون انقطاع لكن بشكل مختلف مما يؤدي الى توفير الوقت والجهد والمال الذي يلزم اتباعه عند اتباع اساليب معينة لتوحيد المصارف ، وهذا يبين لنا اهمية الاندماج باعتباره وسيلة فعالة في اعادة هيكلة المصارف ، فالاندماج وجد لإيجاد الحلول للصعوبات الاقتصادية التي يمر بها المصرف التي تدعو في كثير من الاحيان الى زواله او تصفيته بشكل عام .

ولعل ما ذكرته من دور الاندماج المصرفي لم يكن خافياً عن الدول الرائدة في العمل المصرفي ومنها العراق، فنجد ابتداء حصول عمليات اندماج مصرفي منذ وقت مبكر بين عدد من المصارف الحكومية، ومن خلال قانون سنته الدولة ، حيث جرى دمج مجموعة مصرف الرشيد والتي كانت تضم (مصرف الرشيد والمصرف ا لشرقي

والمصـــرف العراقي المتحد) في مصـــرف الرافدين بموجب القانون رقم (٦١) لســـنة ١٩٦٥[٢٧] .

تم صدر قانون التعديل الاول لقانون المصارف التجارية رقم (٤٨) لسنة (١٩٦٧)[٢٨] وبالرقم (٧٨) لســـنة (١٩٧٥)[٢٩] إذ قضـــى بدمج بنك الاعتماد العراقي وبنك بغداد بالبنك التجاري العراقي[٣٠]، كذلك فقد تم دمج مصـرف الرافدين مع المصـرف التجاري ليصبح مصرفاً واحداً وهو مصرف الرافدين[٣١].

أما في الوقت الحالي فهناك توجه كبير نحو تشـــجيع الاندماج بين المصـــارف توجد رغبة لدى المشرع العراقي من اجل تعديل قانون المصـارف العراقي لعام ٢٠٠٤ وذلك بما يفيد منح السلطة النقدية بحيث يكون لها الحق في اجبار المصارف على الاندماج ، وذلك وفق شروط معينة وذلك من خلال دمج المصارف التي لا تمتلك رؤوس أموال كافية مع بعضـــها ، وذلك من اجل خلق كيانات مصـــرفية كبيرة قادرة على المنافســـة محلياً ودولياً.[٣٢]

وعليه يمكن تعريف الاندماج المصرفي :

قيام احد المصارف بالانضمام مع مصرف آخر أو اكثر وذلك بحيث ان أحدهما فقط هو الذي يســـتمر اي احدى هاتين المؤســـســـتين هي التي تحتفظ بأهليتها القانونية كمنظمة أعمال من اجل الحصـــول على منافع اكبر لكيلهما عند الاندماج حيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة وكفاءة عالية.

الفرع الثاني

أنواع الاندماج المصرفي

ان للاندماج المصرفي انواع متعددة وذلك بتعدد زوايا النظر اليها، وذلك لتنوع أساليبه ودوافعه وأهدافه ، ومن ثم فأن مجمل هذه العناصر يجعل للاندماج المصرفي صور متعددة، إلا اننا سنجمل البحث في تلك الصور من خلال نقطتين[٣٣] ارتأينا ان نبحث في النقطة الاول في انواع الاندماج المصرفي على وفق الشكل القانوني ، الذي تكون عليه ، أما الثانية فنتناول فيه انواع الاندماج المصـــرفي من حيث طبيعة العلاقة بين اطراف الاندماج ، وهو ما سنتناوله فيما يأتي:-

اولاً: - انواع الاندماج وفقاً للشكل القانوني :-

في هذا الاطار نجد ان معظم التشريعات أشارت[٣٤] الى نوعين من الاندماج هما :- الاندماج بطريق الضم ، والاندماج بطريق المزج ، وهو ما سنتأوله تباعاً:-

١- الاندماج بطريق الضم

fusion par annexation ou par absorption , Merger by appending

يحصل الاندماج بطريق الضم عند ما ينضم مصرف واحد أو اكثر هو المصرف المندمج الى مصرف آخر وهو المصرف الدامج فتنقضي المصارف المندمجة وتزول الشخصية المعنوية لكل منهما ، وتنتقل ذممهما المالية الى المصرف الدامج ، الذي يظل محتفظاً بشخصيتة المعنوية ووجوده القانوني [٣٥].

ولقد تطرق المشرع العراقي في إطار قانوني المصارف المعدل لعام (٢٠٠٤) ، الى بيان أنواع الاندماج المصـــرفي في معرض نص المادة (٢٣) منه اضـــافة الى قيامه بعد ذلك الى تعريف تلك الصـــور او الانواع في إطار تعليمات تســـهيل تنفيذ قانون

المصـارف رقم (٤) لسـنة (٢٠١٠)، اذ عرفت تلك التعليمات الاندماج بطريق الضـم والذي أسمته التعليمات "الدمج" في المادة (١٠/ اولاً) منها ان:-

"الدمج هو اتفاق بين مصرفين أو أكثر على اندماجهما في مصرف واحد بحيث يتخلى أحدهما عن استقلاليته وشخصيته المعنوية لصالح الآخر"

ومن خلال قراءة النص المتقدم نلاحظ ان المشـرع اسـتخدم مصـطلح (الدمج) وعرفه بأنه (اتفاق بين مصرفين أو اكثر .....)

وقد ذكرنا سابقاً أنه يوجد فرق بين الاندماج والدمج فالدمج بمفهومه القانوني يفيد غلبة الطابع الإجباري في إجراء الاندماج ، او يتم من خلال تدخل حكومي أو تنظيمي من الجهات الرقابية والسلطات النقدية وذلك في حال تعثر المصـرف أو انهياره فتأمر تلك السلطات باندماجه في مصـرف آخر إذا كان القانون يسمح بذلك وهو ما أشار اليه البعض[٣٦].

وهو ما قد يقترحه الوصـي عند أنهيار المصارف فيجد انه اجراء فعالا في اعادة هيكلة المصارف ،

، وقد ذكرنا سـابقاً انه الاندماج يتصـف بالطابع الاتفاقي ، حين إن الدمج لا يكون عملاً اتفاقياً، اضافة الى ما ذكرنا يتيين لي عند قراءة النص السالف ذكره ان المشرع العراقي عند قيامه بالتعبير عن (الاندماج بالضـم) اسـتخدم مصـطلح الاندماج وارى من جانبي انه كان غير صائباً بهذه التسمية، لان المشرع اطلق صفة (الاندماج) واراد بها (الاندماج بالضـم) ومن الواضـح انه يوجد اختلاف كبير بين الاندماج بالضـم من

ناحية وبين الاندماج من ناحية اخرى، فالاندماج عن طريق الضم صورة من صور الاندماج.

كما يجب العلم انه ان الاندماج بالضم يعتبر الاكثر شيوعاً وذلك بسب كونه اسهل من حيث الاجراءات ، واقل تكلفه من الاندماج بالمزج ، فيقترح الوصي الاندماج المصرفي وذلك لأنه يتطلب وقتاً او جهداً لتأسيس شركة جديدة ، اضافة الى ذلك من خلال الاندماج بالضم تتمكن الشركات الاقوى من ضم الشركات المنافسة الضعيفة ، فتستمر هي بالعمل ويشكل اقوى مما كانت عليه سابقاً.[٣٧]

٢- : الاندماج بطريق المزج (الاتحاد)

Fusion par combinaisong merger by mixing

يحصل هذا النوع من الاندماج عندما يمتزج مصرفان او اكثر ، بحيث تزول الشخصية المعنوية لتلك المصارف ، وتنتقل اصولها وخصومها كافة الى مصرف جديد يتم تأسيسه على أنقاضهم ، لتنتقل اليه جميع حقوق والتزامات المصارف.[٣٨]

وهذا ما أكدته المادة (١٠/ثالثاً /ي) من الفصل التاسع من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف العراقي رقم (٤) لسنة (٢٠١١) بنصها على ان جميع حقوق والتزامات المصارف المندمجة تنتقل الى المصرف الجديد الذي يكون المسؤول المباشر عنها تجاه دائني المصارف ومودعيها وكذلك المساهمين فيها وجميع المتعاملين معها[٣٩].،

ويطلق على هذا النوع من الاندماج أيضاً:-"الاندماج بتكوين شركة جديدة"

(Fusion par creation de societe nouvelle)

وبالتالي فان المصرف يحمل اسم جديد وعلامة تجارية جديدة ، كما نصت التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي الخاصة بتسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم (٤) لسنة (٢٠١١) على هذ الشكل من الاندماج إذ أسمته (بالاتحاد) ويتم بين مصرفين أو اكثر على الانضمام في مصرف واحد وفي هذه الحالة فان المصرف الجديد يمتلك جميع اموال وموجودات المصارف المندمجة ، اضافة الى تحمله الى جميع التزامات وديون تلك المصارف ، ويصبح هذا المصرف الجديد خلفاً عاماً للمصارف المندمجة.

يتضح لنا من خلال مأ تم ذكره عن هذا النوع من الاندماج انه يمثل الاندماج في ادق معانيه اذ يتم والحال هذه تأسيس كيان جديد ناجم عن انصهار جميع المصارف الداخلة في الاندماج ، إضافة الى ان هذه الصور او النوع من انواع الاندماج يعتبر الخيار الامثل للاندماج كوسيلة قانونية لإعادة الهيكلة ، وذلك من خلال قيامهم بالعمل على تأسيس مصرف جديد ، هذا من جانب او من جانب آخر ان هذا النوع من الاندماج يتطلب نفقات باهضه واجراءات معقدة ، ذلك من أجل تأسيس مصرف جديد قائم من اندماج مصرفين او اكثر او امتزاجهما معا،

كما ان هذا النوع من الاندماج يبرز حقيقة العمل الاداري ويبين مضمونه، طالما انه يسفر عن شخص معنوي جديد، وليس فقط عن مجرد ابتلاع من المصرف الاقوى اقتصادياً للمصرف الاقل قوه [٤٠]

كما يجب العلم ان الاندماج بطريق المزج (الاتحاد) يراعي في شـــأن هذا المصـــرف الجديد جميع قواعد واجراءات تأســيس المصـــارف، وذلك بســبب لأنه ليس اســتمراراً للمصارف المندمجة،

وانما هو كيان قانوني جديد له شخصية المعنوية التي تختلف عن الشخصية المعنوية التي كانت تمتع بها المصارف المندمجة قبل الاندماج بطريق الاتحاد.[٤١]

وهو ما يتبين لي من مطالعة المادة (٣/٢٣) من قانون المصارف العراقي المعدل لعام (٢٠٠٤) وذلك بقولها: ".. اذا كان يلتمس الحصـول على ترخيص كمصـرف جديد.." وقد أعيد النص عليه في ظل تعليمات تسـهيل تنفيذ قانون المصـارف العراقي رقم (٤) لسنة (٢٠١٠)[٤٢]

وبالتالي فأن الاندماج الذي حصـــل عن طريق المزج باعتباره وســـيلة قانونية لإعادة الهيكلة يتطلب من أجل قيامه تقديم طلب منح التراخيص من اجل تأســيس مصـــرف جديد ، وهو من الطبيعي يحصـل بعد الحصـول على موافقة مسـجل الشركات تأسيساً على ما ورد في المادة (١٠/ثالثاً/ط) من تعليمات تســـهيل تنفيذ قانون المصـــارف رقم(٤) لسنة (٢٠١٠).[٤٣]

٣- الاندماج بطريق الانفصال أو الانقسام

Fusion par scission , Merger by Splitting

يقابل الاندماج حالة الانفصـــال (Scission) أو التوالد ، وهي على عكس حالة الاندماج ترمي الى تجزئة ذمة الشركة بحيث تنفصل منها أجزاء تكون كل منها شركة جديدة.

ويمكن الجمع بين الاندماج والانفصـال في عملية واحدة ويطلق عليها حالة "الاندماج الانفصالي"

"Les Fusions – Scissions" هنا في هذه الحالة نجد هنا ان الاجزاء المنفصـلة من ذمة الشـركة يمكن بدلاً من ان تنفرد كل منها بأنشـاء شـركات جديدة أن تمتصـها بعض الشركات القائمة ،(٤٤)

او عن طرق تكوين شركة جديدة من الذمة المالية لشركتين أو عدة شركات قائمة بعد تصفيتها مضـافاً اليها بعض الاجزاء الناتجة عن عملية الانفصـال، هنا نجد ان عملية الاندماج الانفصـالي قد تمت بطريق الضـم في الحالة الاولى ، اما في الحالة الثانية فقد تمت بطريق المزج(٤٥).

ومن اجل هذا الامر فقد تعرض هذا النوع من الدمج للنقد، وذلك على اعتبار انه لا يمثل صـورة جديدة للدمج بل يدخل في احدى الصـورتين السـابقتين إلا انه رغم ذلك ظل معتمداً في القانون الفرنسي.(٤٦)

ثانياً :- أنواع الاندماج المصرفي من حيث طبيعة العلاقة بين أطراف الاندماج.

الأصل ان يحصل الاندماج بصورة اختيارية اي عن طريق تطابق الادارة والتفاهم المشترك بين مجالس ادارة المصارف المشاركة في عملية الاندماج،[٤٧] وهذا ما يطلق علية الاندماج الطوعي (الودي) ، غير انه قد يحدث أحياناً انه قد يحدث ان يتم بقرار اجباري من جهة إدارية متخصصة ويسمى في هذه الحالة ، الاندماج القسري أو الإجباري[٤٨]، وهو ما سنتناوله تباعاً فيما يأتي:

١- الاندماج الطوعي (الودي) Voluntary Merger[٤٩]

هذا النوع من الاندماج يتم بموافقة ادارة كلا المصرفين، اي ادارات جميع المصارف الداخلة فيه وسواء اكان بطريق الضم أو المزج ، وفي هذه الحالة يقوم المصرف الدامج بتقديم عرض

الدمج وفي حالة القبول يقوم المصرف الدامج بشراء اسهم المصرف المدموج أما نقداً او مقابل مبادلتها بأسهمه[٥٠]

غير ان كل ذلك لا يمنع من ان تقوم الحكومات بتشجيع الاندماج الاختياري من اجل تحقيق ايجابيات الاندماج من اجل تقوية المصارف المدمجة اضافة الى تعزيز قدرتها على المنافسة.[٥١]

كما انه قد يجد الوصي أثناء قيامه بإعادة هيكلة المصارف أن هذا النوع من الاندماج يتطلب ادارة كفؤة وهو فعلا ما يقوم به الوصي في ادارة المصرف المتعثر

كما ان هذا النوع من الاندماج يتطلب ادارة كفؤة في كلا المصرفين حيث يكون لديهم علم كامل بأسباب الدمج ونتائجه،[٥٢] لذلك تشجع السلطات المالية والمصرفية على

هذا النوع من الاندماج ، وهو ما يقوم به المشرع العراقي في الواقع ، حيث أنه قد يجد الوصـي أثناء قيامه بعمله ان الاندماج يتطلب وقت أقصـر ونفقات أقل حيث نجد ان المشـرع العراقي قد حفز ضـوابط الاندماج واتحاد المصـارف العراقية لسـنة ٢٠١٩ المصارف على الاتفاق على الاندماج وذلك من خلال اقراره جملة من المزايا والحوافز التي تحصـل عليها المصـارف المندمجة او المصـارف الداخلة في الاتحاد اذ نصـت المادة الخامسة من الضوابط المذكورة :

١- "يتم منح قرض للمصـرف الدامج او المصـارف المتحدة بشـروط ميسـرة باستخدام وسائل الائتمان القانوني الذي يمكن تقديمه من قبل هذا البنك ...."

٢- يتم منح المصرف الدامج درجة اضافية في نظام التقييم (CAMELES)

٣- يستثنى المصرف الدامج او المصرف الجديد في حالة الاتحاد من القيود التي تضبط عملية توسيع المصارف وأنشطتها الخدمية والتمويلية.[٥٣]

٢- الاندماج القسري أو الجبري

Compulsory Merger, Fusion Obligatoinre ou Force

الاصـل ان يتم الاندماج بصـورة اختيارية طوعية ، لكن هناك حالات تلجأ اليها المصـارف من اجل الاندماج وذلك بغية تصـحيح أو ضـاعها أو مواجهة ظروف ضاغطة ، وتلجأ الحكومات أو السلطات المصرفية الى فرض دمج بعض المصارف ببعضـها البعض خلال الازمات المصـرفية لتنقية القطاع المصـرفي من المصـارف المتعثرة، أو التي تكون على شفير الافلاس او التصفية.[٥٤]

إلا ان هذا النوع من الاندماج ، يمكن أن ننظر إليه من زاوية اخرى ، باعتباره خطوة في اعادة هيكلة الجهاز المصـرفي، بصـرف النظر عن وجود ازمات ماليه أو تعثر

لدى بعض المصـارف،[٥٥] حيث يمكن ان يجد الوصـي ان الاندماج اجراء فعال في اعادة هيكلة المصـارف ، وتتمثل هذه الحالة في صـورة قرار يصـدره البنك المركزي يفيد اندماج مصرف معين مع مصرف آخر.

بحيث ان الدول النامية تلجا الى هذا النوع من الاندماج بهدف اعادة هيكلة اقتصادها، او قطاع الاعمال فيها ، وذلك من خلال قوانين تشـجع على الاندماج مثل الاعفاءات الضريبية.[٥٦]

او مد البنك الدامج بالقروض لقاء تعهده بتحمل كافة الالتزامات البنك المدموج ، ويجب العلم انه قد اثير الجدل بشأن اعتماد الدمج المصرفي القسري من عدمه فذهب احد الشراح الى الاخذ بالدمج القسري للحد من التدهور الحاصل في القطاع المصرفي وتوفير الكلفة الباهظة التي قد تلحق بالسلطات النقدية نتيجة افلاس المصارف وتفادياً للخوف الذي قد يحلق بالمودعين في المصـارف الاخرى بحيث يبدو الدمج القسـري أفضـل من الإفلاس[٥٧] هذا من جانب ومن جانب اخر ذهب اتجاه اخر الى القول ، بالرغم من اهمية الدمج القسري من الناحية الاقتصادية ،

الا انه يجب ان يكون بسـند قانوني دسـتوري ، طالما ان الدسـتور بحسـب التدرج التشـريعي يسـمو على اي قانون فلا يجوز تقييد هذه الحرية (الملكية الخاصـة) الا بنص دستوري[٥٨] وبسبب اهمية هذا النوع من الاندماج فقد اخذ به المشرع العراقي في ضـوابط واتحاد المصـارف العراقية سـنة (٢٠١٩) ، حيث جاءت الفقرة رابعاً من الضـوابط المذكورة بعنوان (صـلاحية الدمج او الاتحاد) حيث اجازت لمجلس ادارة البنك المركزي ، دمج المصـارف وذلك بموجب اعتبارات معينة اشـارت اليها الفقرة اعلاه ، والتي نصـت على : "لهذا البنك صـلاحية التوجيه بدمج او اتحاد المصـارف بناء على قرار مجلس ادارته والتي يلجأ اليه من اجل الاعتبارات الاتية:-

١- تنقية الجهاز المصـــرفي من المصـــارف المتعثرة والتي على وشـــك الافلاس والتصـــفية والمصـــارف التي لاتصـــل الى رأس مالها المحدد (بالنســـبة للمصـــارف الاسلامية).

٢- المصـــارف التي لم تفي بالتزاماتها فيما يتعلق بودائع الجمهور والدائنين الاخرى المتعلقة بالائتمان الواجب تسديدة الى الجهات الحكومية المستفيدة"

٣- في حالة كون نسبة صافي الاستحقاق للمصرف تشكل تهديداً لاستقرار القطاع المصرفي.[٥٩]

المطلب الثاني

النتائج المترتبة على الاندماج المصرفي

اذا ما نظرنا في الاندماج المصـرفي ومزاياه العديدة نلاحظ ان هناك مبررات للاندماج المصـــرفي بالإضـــافة الى تأثيره على النظام المصـــرفي وهو ما ســـنتناوله تباعا في الفرعيين الاتيين :

الفرع الاول

مبررات الاندماج المصرفي

ان الاندماج المصرفي يعد من الوسائل التي يتم اللجوء اليها عند تعثر المصارف او تعرضها الى ازمات ماليه او ادارية ، بحيث ان وجود هذه الازمات يجعل من استمرار المصـــارف امراً مســـتحيلاً ، فقد يجد الوصـــي في المصـــارف المتعثرة ان الاندماج المصـرفي هو الحل الامثل لإنقاذ المصـارف من تعثرها ، مع مرور الزمن تطورت

فكرة الاندماج المصـرفي مع تطوير الانشـطة التجارية فاصـبح للاندماج المصـرفي مبررات متعددة ، تعمل على تحقيق مصـالح كافة المصـارف الداخلة بالاندماج وبناء عليه سنتناول دراسة ا لمبررات الرئيسية للاندماج المصرفي وذلك تباعاً فيما يأتي :-

١- التوسع في الانشطة المصرفية

ان للاندماج المصـــرفي دوراً بالغ الاهمية في تحديث الاطار التقليدي للأنشـــطة المصـرفية ، بهدف الاسـتفادة من التكنلوجية المسـتخدمة ، وبناء عليه ان للاندماج المصرفي دوراً كبيراً حيث لم يعد دوره مقتصراً على تقديم الخدمات التقليدية للمصارف ، وانما امتد دوره ليشمل الاستفادة من الوسائل المستحدثة ، مثل التوسع في انشطة حزمة المعلومات، او في انشطة الاوراق المالية او التأمين لذلك اتجهت المصارف من اجل الاســتفادة من التكنلوجيا وما تســاهم به من دور كبير في تخفيض تكلفة تخزين المعلومات من اجل الوصـــول الى قرارات تمويلية دقيقة ، وذلك من خلال التكنلوجيا يمكن للقائمين على إدارة المصـــرف القيام بتقديم المعلومات المالية وابتكار وســـائل تقديمها والحصول من خلال ذلك على موارد هائلة[٦٠].

حيث تلجأ الســلطات الرقابية الى تطوير واســتحداث اســاليب وادوات رقابية جديدة لمواكبة التطورات اللاحقة في النشاط المصرفي[٦١]

٢- الدوافع المالية والضريبة[٦٢]:-

ان التطور الاقتصـــادي لابدان يرافقه تطور في مجال متطلبات حجم التمويل ، لذا يكون من الضـروري وجود المؤسـسات المالية القادرة على تحقيق ذلك ، واسـتناداً الى ذلك تقف هذه الدوافع وراء الكثير من حالات الاندماج المصـرفي ، والشـركة الصـغيرة تواجه صـعوبة في الحصـول على راس مال عندما تحتاج اليه عند الضـرورة ، كذلك

تفتقر الى الاســـم التجاري لمراجعة الســـوق ، ومن اجل تحقيق ذلك ، فان عليها ان تندمج مع الشركة آخري لديها ودائع مالية فائضة.

أما الدوافع الضريبة المشجعة بالنسبة الى حالات الاندماج فيحصل عندما تكون هناك شركة معينة لا تستطيع دفع ضرائب متراكمة عليها ، هنا في هذه الحالة تكون هدفاً لشركة أخرى من خلال الاستحواذ عليها،[٦٣]

٣- مواجهة سياسة التحرر العالمية :-

ان الاندماج المصرفي يعد من اهم الوسائل التي يمكن للمؤسسات المصرفية اللجوء اليها من أجل مواجهة ما فرضته سياسة التحرر العالمية والتي أرستها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية من مبادئ والتزامات يتجلى أهمها في النفاذ الى الأســـواق العالمية الوطنية المتماثلة ، اضافة الى ما فرضته اتفاقية بازل وهو معيار كفاية رأس المال لا يقل عن ٨٪ من قيمة الالتزامات المصـــرفية لأي بنك[٦٤] بل ان هناك مزايا عديدة تتحقق عن طريق الاندماج المصرفي كزيادة القدرة التنافسية وزيادة القدرة على مواصـــلة المخاطر المصـــرفية ،وتحقيق وفورات الحجم ، حيث انه عندما تتوســـع المؤســـســـة في انتاجها يؤدي ذلك الى زيادة تكاليف الانتاج ، ولكن بمعدل اقل من معدل تزايد الانتاج وبالتالي تتجه التكلفة المتوسطة الى الانخفاض في الاجل الطويل [٦٥]. وهذا من احد الدوافع التي تدفع بالوصي الى اقتراح الاندماج المصرفي كوسيلة من وسائل اعادة الهيكلة .

٤- معالجة التعثر المالي للمصارف

من الطبيعي ان حدوث اي خلل في المركز المالي للمصـــرف يؤدي الى تعثره المالي [٦٦]، كما ان مخالفة المصـــرف لأنظمة البنك المركزي يؤدي الى الغاء الترخيص

المصـــرفي الممنوح وبالتالي اخضـــاعه للتصـــفية الجبرية[٦٧]، وعلى الرغم من ان الافلاس والتصـفية الجبرية كانا سـابقاً يمثلان مخرجاً مناسـباً من اجل معالجة حالة التعثر المالي للمصـــارف [٦٨]، ومع ذلك فأن الوصـــي قد وجد ان اتســـاع اهمية المصارف في الوقت الحاضر وازدياد دورها في تحقيق التنمية قلل من جدوى النظامين المذكورين ، وذلك باعتبار ان الافلاس المصـــرفي او تصـــفيته يؤثر ســـلباً غلى الاقتصـاد الوطني وذلك لأنه يؤدي الى حدوث اضـطراب مالي في المشـاريع العامة او الخاصـة المدعومة من قبل المصـارف التي يشـهر افلاسـها او التي تخضـع للتصـفية الجبرية [٦٩].

ومن اجل ذلك اصـــبح من الضـــروري البحث عن نظام بديل من اجل ان يقوم بدور فعال في الحفاظ على الكيان المصرفي وحل مشاكله لا تصفيته وشهر افلاسه وللبنك المركزي وظائف متعددة تخوله وضـع السـياسـة النقدية وتنفيذها بشـكل مماثل للدور الذي تقوم به وزارة المالية بشان السياسة المالية[٧٠]، ومن هنا فأن الوصـي قد يجد ان الاندماج المصـرفي يمكن أن يكون وسـيلة فعالة في اعادة هيكلة المصـارف ومعالجة التعثر المالي ، حيث وجد الوصـــي أن الاندماج المصـــرفي يمثل محاولة حقيقية من أجل استقرار النظام المصرفي بأكمله وذلك لأنه عن طريق الاندماج سوف يتم حماية حقوق المتعاملين مع المصـرف من ناحية وحماية المصـرف وأمواله من ناحية اخرى وذلك عن طريق قيام الوصي بالفصل بين المصرف وإدارية[٧١].

٥- إعادة هيكلة المصارف

إن اعادة هيكلة المصـــارف تعتبر أحد اهم الدوافع الرئيســـية للاندماج المصـــرفي ، ويقصد بها تلك الاجراءات التي تتخذها السلطات المصرفية من أجل تطوير وتحسين

اداء الجهاز المصـــرفي من الناحية المالية والادارية وإعادة قدراته على الوفاء بالتزاماته[٧٢]، كما يجب العلم ان المشرع العراقي استخدم في قانون المصارف العراقي عبارة (اعادة الامتثال) مرة[٧٣]، واعادة التأهيل في مرات عديدة[٧٤] للتعبير عن اعادة هيكلة المصرف الخاضع للوصاية للنهوض به وإرجاعه الى المسار الصحيح

ونعتقد ان (الاندماج الصرفي والوصاية على المصارف الخاصة) دافع كل منها واحد وهو النهوض بالمصـــارف المتعثرة .وهو ما دفع بالوصـــي على المصـــارف المتعثرة أقتراح الاندماج المصـــرفي من أجل ارجاع المصـــارف المتعثرة الى مســـارها الصحيح

وعموماً فان اعادة هيكلة المصـــارف المندمجة تشـــمل الناحيتين الادارية والمالية وسنحاول توضيحها على النحو التالي :-

أولا :- أعادة الهيكلة الادارية للمصرف الدامج، ان إعادة الهيكلة الادارية للمصارف المندمجة ،تتم من خلال احداث تغيير في الفكر القائم على ادارة تلك المصـــارف ، حيث تتم الهيكلة عن طريق انتقاء الوصي العناصر الادارية القادرة على التعامل واعادة توزيع المناصب في المصرف الدامج او المصرف الجديد الناتج عن الاتحاد[٧٥] ، علية تكون اعادة تشـــكيل مجلس ادارة المصـــرف المندمج به ، او الناشـــئ عن الاندماج ، هادفه الى اصلاح الواقع الاداري للمجلس ، وهو ما يتسق مع جواهر اعادة الهيكلة وبما يتناســـب مع طبيعة المهمة المعقدة التي يضـــطلع بها المجلس من جهة اخرى[٧٦].

فعلى الوصـــي أنتقاء العناصـــر الادارية الكفؤة من أجل اعادة توزيع المناصـــب في المصرف الجديد وذلك بما يتناسب مع المهمة الموكلة اليه .وفي سياق متصل ، هناك

بعض التشريعات المصرفية من اورد شروطاً خاصة لابد من ان تتوفر في عضو مجلس ادارة المصرف [٧٧] وهو ما تجه اليه التشريع العراقي متمثلاً بقانون المصارف المعدل لعام ٢٠٠٤ ، في الفقرتين (٣،٤) من المادة (١٧) منه اضافة الى ان هناك شروط مطلوبة نص عليها قانون الشركات العراقي المعدل لعام ١٩٩٧ [٧٨]، والتي من ضمنها اشتراط الاهلية القانونية[٧٩]، اضافة الى هناك عدة شروط يجب ان تتوافر فيه منها ، ان يكون شخصاً لائقاً وصالحاً ،[٨٠] اضافة الى انه يجب ان لا يقل عمرة عن ٣٠ سنة وذلك حسب ما نص عليه المشرع العراقي في قانون المصارف المعدل لعام ٢٠٠٤ ، ومن هذه الناحية اختلف مشرعنا العراقي عما جاء في اطار قانون الشركات المعدل لعام (١٩٩٧)[٨١].

لذلك فأن هناك سياسة مصرفية يجب اتباعها من اجل مواجهة التحديات التي تواجه القطاع المصرفي[٨٢]، من ضمن السياسة المصرفية هو اعادة الهيكلة الادارية التي تتطلب الاهتمام بالعنصر البشري وتطويره وتنمية قدراته الفنية ، وان ذلك يتطلب خلق صف ثاني وثالث لمنح المستوى علمياً ومهنياً من اجل قيادة الكيان المصرفي الجديد ، ويكون قادراً على الابتكار والتجدد ومواجهة التحديات فيجب وجود إدارة واعية وقادرة على استيعاب[٨٣]
حاجات العملاء وتنفيذ رغباتهم مما يؤدي الى نجاحها امام المصارف الاجنبية المنافسة لها .

اضافة الى ذلك فانه اعادة الهيكلة من الناحية الإدارية تتطلب الاهتمام بالإدارة القانونية وذلك بسبب كونها الوعاء الذي تصب فيه مشاكل العملاء ، وهذه الادارة تقع عليها ايجاد الحلول القانونية الملائمة للعوائق التي تواجه المصارف[٨٤].

ثانيا :- اعادة الهيكلة المالية للمصـــرف الدامج . من المؤكد ان اعادة الهيكلة المالية تلعب دوراً بارزاً في النهوض بالكيانات المندمجة، وذلك اذا ما تم ذلك بأسـلوب علمي دقيق[٨٥]، فالاندماج المصرفي يودي الى زيادة راس مال المصرف الدامج وذلك عندما تنتقل اصـول المصـرف المندمج الى المصـرف المندمج به ، ومما يترتب عليه زيادة رأس مال هذه الاخيرة بمقدار تلك الاصول[٨٦].

فنحن نعلم ان الاندماج المصـرفي ليسـت غايته تعزيز رؤوس اموال كثيرة فحسـب ، ولكن نحن نعلم ان الاندماج المصـــرفي غايته الاســـتخدام الامثل للأموال المتوفرة ، فالمنافســـة الحقيقية لا تتوقف على ضـــخامة رؤوس الاموال فحســـب ، بل تمتد الى الاستخدام الامثل لتلك الاموال وكيفية استغلالها[٨٧].

وفي الغالب فان اعادة الهيكلة تتطلب تحول المصـارف المندمجة الى مصـارف شـاملة وليس مصـارف متخصـصـة ، وذلك بسـبب هذا النوع من المصـارف يقدم خدمة اكبر للعملاء اضـافة الى توسـع نشـاطه اضـافة الى تنوع الخدمات المصـرفية التي تقدمها المصارف الشاملة .

الفرع الثاني

أثر الاندماج المصرفي على النظام المصرفي

ان للاندماج المصرفي اثراً كبيراً على النظام المصرفي ، لما ينتج عن الاندماج من مزايا عديدة وهو ما دفع بالوصي الى اقتراح الاندماج المصرفي كوسيلة من وسائل اعادة الهيكلة حيث اصبح ينظر الى الاندماج المصرفي على كون المؤسسة الكبيرة هي الاقدر على زيادة انتاجها واكتساب القدرة والتطوير وامكانية التحالف مع مؤسسات اخرى والصمود في وجه المنافسة وتحقيق وفورات الحجم، الى جانب القدرة على التوسع وتدعيم قواعد الراسمالية واعادة هيكلة الاسواق المحلية[٨٨]، اضافة الى ما ينتج عنها من انخفاض في تكاليف الانتاج تبعا لذلك وبالتالي فأنها تنعكس على معدلات الربحية للمصرف الجديد[٨٩] ، وعموما فأنه يترتب على الاندماج عدة أثار على النشاط المصرفي يمكن أجمالها بما يأتي :-

١:- انتقال الذمة المالية:

يترتب على الدمج المصرفي انتقال الذمة المالية للمؤسسة المصرفية المندمجة الى المؤسسة المصرفية الدامجة وما يستتبعه ذلك من انقضاء الشخصية المعنوية له (اي المصرف المندمج) ، مع استمرار نشاط هذا الاخير في ظل المصرف الدامج[٩٠].

ويتم انتقالها دونما حاجة الى تصفية المؤسسة المصرفية المندمجة وسداد ما عليها من التزامات. وهذا ما يؤدي الى تجنب المصارف من التعثر المالي وفي سياق متصل فأن انقضاء الشخصية المعنوية للمصارف المندمج يتفق مع فكرة اعادة هيكلة الجهاز المصرفي والاقتصاد الوطني[٩١].

٢:- تدعيم القواعد الرأسمالية:-[٩٢]

فالاندماج المصــرفي يترتب علية زيادة القاعدة الرأســمالية للبنوك المندمجة مما يؤدي الى كفاية ومتانة المركز المالي لها[٩٣]

فمثلاً :- ادى اندماج شركة "ويس بنك" وهي شركة خاصــة بإدارة الاموال التي كانت في المركز الخامس في العالم ، مع "بنك الاتحاد السـويسـري" الذي كان يحتل المركز الثالث في كانون الاول ١٩٩٧، الى خلق أكبر شركة مساهمة ، ادارة اموال في العالم مع موجودات تبلغ قيمتها ٩٢٠ مليار دولار[٩٤].

وفي سياق متصل فأن مصدر القوة المالية سوف يؤهل المصرف على خدمة الاقتصاد الوطني، اضــافة الى مشــاركته في عملية التنمية الاقتصــادية للبلد، كما يترتب على زيادة راس المال من خلال الدمج اســـتيفاء متطلبات المعايير الدولية المتعلقة بملاءة راس المال في البنوك، وهو مادفع بالوصـــي الى اقتراح الاندماج المصــرفي من اجل اعاد هيكلة المصارف

كما ان الاندماج المصــرفي يســاعدها على تجنب الهزات المالية والمصــرفية ومنع اثارها الســـلبية حيث ان متانة راس المال للمصـــارف المندمج يجعلها أقل تعثراً من غيرها من المؤسسات[٩٥].

اضــافة الى ذلك ينتج عن هذا الاندماج ارتفاع في تصــنيف البنوك المندمجة ، وهذا مايعني زيادة قدرة المؤسسات المصرفية المندمجة على الاستحواذ على ثقة المؤسسات المحلية والمالية الاجنبية[٩٦].

٣:- تحسين التكنلوجيا والاطارات والخدمات المصرفية:-

ان الاندماج المصـرفي يترتب عليه امكانية قيام المصـرف الجديد الناتج عن الاندماج اسـتثمار في الموارد البشـرية واسـتقطاب الكفاءات المصـرفية وتحسـين كفاءة العمالة بالبنك عن طريق تطويرهم وتدريبهم على تقدير المخاطر واشـــكال الائتمان والعمليات المصرفية[٩٧].

حيث تسـعى المصـارف بعد الاندماج الى تحديث تقنياتها الإلكترونية المتصـلة بتقديم الخدمات المصرفية لتطوير العمل والنهوض بواقع النشاط[٩٨].

وحيث يتطلب الاندماج باعتباره وســـيلة قانونية لإعادة الهيكلة تقييم الاحتياجات الوظيفية للمصـــارف المســـتهدفة ، مما ينعكس على ابداع هذه الملاكات وقدرتها على ممارسة وظيفتها بفاعلية واتقان[٩٩].سعياً وراء خفض التكاليف لهدف زيادة الربحية من اجل هذا يمكن ان نقول هناك مقومات اســـاســـيه لابد من توافرها في أي بلد في كل مؤسسة مصرفيه اذا ما اردنا التطور ومواكبة التكنلوجيا الحديثة وبناء مشارع استثمارية عملاقة تجعل منه بلد ريادي واستثماري بامتياز[١٠٠].

٤:- اعادة الهيكلة للمصارف المندمجة :-

يترتب على الدمج التحسين المنشود في الكفاءة الانتاجية للمصـارف المندمجة بشرط أن يكون لدى المصـــرف الحائز الإرادة القوية والقدرة على الاســـتفادة من الايجابيات الكامنة وتفعيلها ، وهو ما يأخذ شكل اعادة الهيكلة اي اعادة تنظيم المؤسسـة وادارتها بحيث تصبح اكثر كفاءة وفاعلية[١٠١].

وهذا مؤداه ان اعادة الهيكلة عن طريق الاندماج تؤدي الى ارتفاع قيمة مستوى الخدمات التي تقدمها وليس فقط المحافظة على مستواها الحالي.

وهذا من شأنه ان يساعد على خلق استراتيجية قوية حيث ان الاندماج قد يستخدم كوسيلة لحل المشكلات التي تعاني منها بعض المؤسسات المصرفية سواء كانت مشكلات تمويلية او تسويقية او تنظيمية [١٠٢] كما ان تركيز العمل المصرفي من شأنه ايجاد ارضية فنية لإقامة وتطوير قطاعات مصرفية سليمة وقوية تستطيع مواكبة النمو واحتياجات العملاء وذلك بكثير من الدقة ومزيد من السرعة في المعاملات المصرفية ومن الفاعلية والكفاءة[١٠٣].

ومع كل ما تقدم أرى من جانبي ان عملية اندماج مصرف متعثر مع مصرف متعافي لا يمكن ان يتم وذلك بسبب ان هناك التزامات مالية ومخاطر مستقبلية تترتب على المصرف المتعافي ، حتى وان البنك المركزي لا يستطيع ان يقدم الدعم الكافي للمصرف الدامج باستثناء اعطاءه قروض ميسرة اضافة الى اعفاءه من بعض الضوابط مثل الحد الادنى لرأس المال والاحتياطي القانوني ، فالمصرف المتعثر يواجة التزامات مالية مرهقه مثل دائرة الضريبة ودوائر اخرى وبالتالي فان المصارف الاخرى لا تستطيع دمج مصرف متعثر معها ، ولكن البنك المركزي يمكن له القيام بدمج المصارف المتعثرة مع بعضها وتأسيسه لمصرف جسري وهذا ما سنتناوله في المبحث الثاني من هذا الفصل ،وذلك من خلال التعرف على دور الوصي في ادارة المصرف الجسري.

الخاتمة

من خلال بحثنا لموضوع إعادة هيكلة المصارف بالاندماج المصرفي توصلنا إلى النتائج الآتية، ويمكن إجمالها بما يأتي:

١- إنَّ الاندماج المصرفي يعتبر وسيلة فعالة في إعادة هيكلة المصارف، وذلك عن طريق الاندماج سوف تقدم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة وأعلى جودة، ممَّا يؤدي إلى خلق كيان إدارة جديد أكثر كفاءة وخبرة وفاعلية.

٢- يجب العلم إنَّهُ بعض التشريعات المصرفية لم ينظم موضع الاندماج المصرفي إلَّا بشكل عابر؛ وذلك بسبب اكتفاؤه على ما ورد في إطار القواعد العامة فيما يتعلق بالاندماج في الشركات، أمَّا المشرع العراقي فقد قام بتنظيم الاندماج المصرفي في إطار قانون المصارف المعدل لعام ٢٠٠٤ في معرض نص المادة (٢٣) منه.

٣- إنَّ دافع الاندماج المصرفي هو النهوض بالمصارف المتعثرة، وهو أيضاً دافع الوصاية على المصارف الخاصة، وهو ما دفع بالوصي على المصارف اقتراح الاندماج المصرفي باعتبارها أحد سبل إعادة الهيكلة، فقد يجد الوصي في التقرير الذي يقدنه أنَّ الاندماج المصرفي هو الحل الأمثل لإنقاذ المصارف من تعثرها.

المقترحات:

١- نقترح على المشرع العراقي أنْ يقوم بتنظيم موضوع (الاندماج المصرفي)؛ وذلك بسبب أهمية الاندماج في إعادة هيكلة المصارف.

٢- ندعو المشرع العراقي إلى التشجيع على عملية الاندماج، وذلك من خلال إعفاءات ضريبية أو مد البنك الدامج بقروض معينة من أجل تشجيعه على الاندماج.

الهوامش

(١) سامح صبري جاسم ، اكرم محمد حسين ، مشروعية الاندماج المصرفي قي القانون العراقي ، كلية القانون جامعة بغداد مجلة العلوم القانونية ، عدد خاص لبحوث التدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، الجزء الثالث ، المجلد ٣٦، كانون الأول ،سنة ٢٠٢١ ،ص٢٠٥
DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

(٢)ينظر: فايز اسماعيل بصبوص ، اندماج الشركات المساهمة العامة والاثار القانونية المترتبة عليها الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان ،سنة ٢٠١٠ ،/ ص ٢٦

(٣)محمد ابراهيم موسى ، اندماج البنوك ومواجهة اثار العولمة ، الطبعة الاولى ، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية ، مصر ، سنة ،٢٠١٠ ، ص ٢٦

ينظر بهذا الصدد ، سامح صبري جاسم ، الاندماج المصرفي دراسة مقارنة ، اطروحة دكتوراة كلية القانون جامعة بغداد ، ٢٠٢٠ ،ص ٧

(٤)هيلانة عصام شاهين ، الاندماج المصرفي (دراسة مقارنة) منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الاولى ، سنة ٢٠١٦ ص٥٩

(٥)عبد المطلب عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك الدار الجامعية الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ ص٧، ٨ ،كذلك ينظر : – مطاي عبد القادر ، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي بحث منشور، ابحاث اقتصادية وادارية ، العدد السابع جامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير سنة ٢٠١٠، ص١١١، كذلك :– عامر يوسف العتوم ، الاندماج المصرفي ، حقيقته وأثره على الاداء المالي للمصرف الاسلامي دراسة حالة مصرف السلام البحريني ، بحث منشور، علوم الشريعة والقانون ، المجلد (٦٤) عدد ٣ سنة ٢٠١٩ ، ص ١١٩ كذلك :– ايناس عباس محمد ، الاصلاح المصرفي ، الاندماج المصرفي ، نظرة شمولية ، الرابط موجود على الانترينت على الموقع التالي :–
http://khartoumsoase.uofk.edu.handle/12345678914673
تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٧/١ الساعة الواحدة صباحا

(٦)عبد المطلب عبد الحميد الاصلاح المصرفي وقرارات بازل III3، الدار الجامعية / الطبعة الاولى ، سنة ٢٠١٣ ص ٢١٢،

كذلك ينظر بهذا المعنى :– هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق ، ص٢٣ ، كذلك:– نزار قنوع طرفة شريفي ، رولا غازي ، الاندماج المصرفي وضروراته في العالم العربي ، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد(٣١) العدد(١)

سنة ٢٠٠٩ ص٨ وكذلك :- رمزي صبحي، مصطفى الجرم ، اندماج البنوك كأحدى آليات التطوير المصرفي ، دار الجامعة الجديد للنشر ، ٢٠١٣ ،ص٢١

(7) Daviesh ، Managerial Economic for Business ، Management and Accaunting London، pitman Publishing 1991 ، p360.

كذلك: انظر :- حسام الدين عبد العاطي ، النظام القانوني لاندماج المصارف ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق جامعة بنها ، مصر ، سنة ٢٠١١ ، ص ١٩ ، وكذلك ينظر :- هالة حلمي سعيد (اندماج البنوك ، الدوافع والاثار) بحث منشور في مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية / جامعة القاهرة العدد(٢٢) القاهرة ، سنة ٢٠٠٥ ، ص١١

(٨)ينظر:- علي فوزي ابراهيم الموسوي ، ولبنى عبد الحسين ، المشروع المشترك ، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون جامعة بغداد ، مجلد ٢٨ ، العدد(٢) الثاني سنة (٢٠١٣) ص٤٥٤ كذلك :- زينب علي حسين ناجي الزاملي ، مصدر سابق ، ص٢٢٤، كذلك ينظر:علي فوزي ابراهيم الموسوي، اندلس حامد عبد العامري ، مفهوم الاستحواذ، انوعه وتمييزه من غيره من النظم المتشابهة كلية القانون جامعة بغداد مجلة العلوم القانونية ، عدد خاص لبحوث التدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، ، المجلد (٣٧)، رقم (٣) ،سنة ٢٠١٩ اصدار خاص

DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v34i5.177

(٩)ينظر :- أندلس حامد عبد العامري ، الاستحواذ في الشركة القابضة واثره على حقوق المعترضين ، اطروحة دكتوراه ، كلية القانون جامعة بغداد ، سنة، ٢٠١٧ ، ص٢٨

(١٠)تعرض قانون المصارف العراقي رقم ٩٤ لسنة(٢٠٠٤) المعدل في مواده الى اكتساب حيازة مؤهلة بمعنى الاستحواذ في المادة (٢٢) منه والتي تنص على انه : (١- اي شخص يعتزم اكتساب حيازة مؤهلة في مصرف بطريقة مباشرة او غير مباشرة ..) وعنده رجوعنا الى نص المادة (١) من القانون نفسه يتبين لنا ان المقصود بمفردة اكتساب حيازة مؤهلة هو الاستحواذ بقصد السيطرة، اذ نصت على انه ، (تعني عبارة حيازة مؤهلة) حيازة مباشرة او غير مباشرة من قبل شخص يعمل بشكل منفرد او مجموعة او بشكل متضافر مع شخص أو اشخاص أخرين في مشروع تمثل ١٠ % او اكثر من رأس المال أو حقوق التصويت أو تنتج ممارسة نفوذها على ادارة المشروع الذي تقع عليه الحيازة وحسب ما يقررة البنك المركزي العراقي)

(١١)نشر القانون في جريدة الوقائع العراقية الرسمية بالعدد (٤٥٥٤) في ١/٩ ايلول /٢٠١٩

(١٢)هناك رأي في الفقه العراقي يعرف الشركات القابضة : (شركة لها سيطرة معينه على شركة اخرى تسمى الشركة التابعة ويحصل ذلك لتملك الشركة القابضة لأغلبية الاسهم او يعتمد اتفاقات مع اغلبية المساهمين)

ينظر :- علي فوزي ابراهيم الموسوي ، النظام القانوني لادارة محفظة الاوراق المالية ، دار النهضة العربية / مصر سنة ٢٠٠٨ ، ص١٤٨

(١٣) علي فوزي ابراهيم الموسوي اندلس حامد عبد العامري مصدر سابق ص ١٧٤

DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v34i5.177

(١٤)موسى واخرون ، شقير نوري ، (إدارة المخاطر، الطبعة الاولى ، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، الاردن عمان ، ٢٠١٢، ص٢٣ كذلك:- عبد المطلب عبد الحميد ، الاصلاح المصرفي ومقررات بازل III3، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، الطبعة الاولى، سنة ٢٠١٣ ، ص٢١١ كذلك:- وليد عبد النبي عيدي ، اضاءات الدمج المصرفي ، معهد الدراسات المصرفية ، الرابط موجود على الانترنيت www.academy.org docsanswers-of-quations-ofpolities-economu

تاريخ الزيارة الساعة الواحدة صباحا ٢/٧/ ٢٠٢٢م

(١٥)ولعل مايؤكد ذلك الاتجاة الملاحظ في ضل الكتابات القانونية المقدمة عن الاندماج المصرفي اذ بحث هؤلاء تعريف هذا الاخير من خلال تعريف الاندماج بشكل عام .انظر في ذلك :- محمد ابراهيم موسى ، مصدر سابق ، ص٢٦ كذلك :- فايز اسماعيل بصبوص ، مصدر سابق ، ص٢٦

(١٦)التشريع الفرنسي تناول موضوع اندماج الشركات المساهمة وذلك في القانون رقم ٩١٢ المادة (٢٣٦) / لسنة ٢٠٠٠ ألا انه لم يورد تعريف للاندماج.

(١٧)نصت المادة (١٧٨أ) من قانون البنوك الاردني المعدل لعام ٢٠٠٠ على انه "يسري على اندماج البنوك الاحكام المتعلقة باندماج الشركات الواردة في قانون الشركات الساري المفعول وذلك فيما لم يرد علية نص خاص في هذا القصل"

(١٨)ينظر :- ايناس عباس محمد (الاصلاح المصرفي، مصدر سابق) بحث منشور على الانترنيت على الرابط التالي :

تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٧/١٥ http://khartoumspace.uofk.eduhandle

كذلك :- علي طابع عبد الغني ،،مصدر سابق , ص١٦٤

(١٩)ورد نص المادة(١/٢٣) من قانون المصارف العراقي باللغة الانجليزية مشيراً الى هذا التمييز بنصه.

"- No bank shall merger or consolidate with arg other bank or acquire....."

(٢٠)هو فعلا ما اتجه اليه بعض التشـــريعات المصـــرفية التي نظمت الاندماج في قانونها المصـــرفي، من ذلك على ســـبيل المثال ، قانون البنوك الأردني ، المعدل لعام ٢٠٠٣، في المادة (١١٢) منه اذ نظم الاكتساب الحاصل بين المصارف في مادة مستقلة وردت ضمن سياق المواد (٧٦-٨٣) منه والمتعلق باندماج البنوك.

ويجب ، العلم انه المقصـــود بالاكتســـاب في مجال الاندماج المصـــرفي هو عرض الاكتســـاب ، (Take over Bide) أي تقديم المصرف عرضاً لشراء أسهم من مصرف أخر ، ويسمى المصرف الاخير المعروض علية الشراء بالمصرف المستهدف (Target Bank) ويسمى المصرف الاول بالمصرف العارض (Bidding Bank)

(٢١) في الكتاب الثاني من الفصل السادس من قانون الشركات تحت عنوان الاندماج والانفصال وذلك من المادة ٢٣٦/ فقرة (١) حتى الفقرة (٢٢)

(22)Dane maniere generalole most Fusione (du Latin Fusio ، du Verbe Funder qui sini fie): designe laction consistant a faire dume au plusie urs entites une entite unique.

(23)G. Hemard .f. terre، p.Mabilat ، societies commerciales ، T.3 Dolloz ، paris ، 1978 ، p 590 ، 596

(24) G. Hemard ,f, terre, p Mabilate societies. Commerciales , t3 dalloz , paris ,1978,p590-596

(٢٥) من اهم مواد هذا القانون في مجال الاندماج المادة (٣٢) منه التي تنص على انه " لا يجوز لأي بنك الاندماج في بنك اخر الا بترخيص ســابق من مجلس ادارة البنك المركزي، وتحدد الحالة " والمادة (٤٣) من ذات القانون تنص على حالات يجوز فيها شطب تسجيل البنك في حالات عددها ومن ضمنها الاندماج مع شخص اخر.

(٢٦) هيلانه عصام شاهين ، مصدر سابق ، ص٣١

(٢٧)زهير على اكبر، تاريخ الصيرفة في العراق ، مقال منشور على الموقع الالكتروني لغرفة تجارة بغداد، على الانترنيت على الموقع التالي ، www.baghdad.chamber.com تاريخ الزيارة الساعة الثانية صباحا ٢٠٢٢/٧/١٦

(٢٨)جريدة الوقائع العراقية العدد / ١٤٠٩ في ١٩٦٧/٥/١٤

(٢٩)جريدة الوقائع العراقية العدد / ١٨٦٧ في ١٩٧٠/٢/١٨

(٣٠)نصت المادة (٢) من قانون تعديل الاول لقانون المصارف التجارية رقم ٤٨ لسنة (١٩٦٧) على انه يدمج كل من بنك الاعتماد العراقي وبنك بغداد بالبنك التجاري العراقي ويسمى (المصرف التجاري العراقي) ويلغي البندان (٣،٤) من الفقرة (أ) من المادة الاولى من القانون.
ويكون البند (٥) من الفقرة نفسها من البند (٣) لها.

(٣١)بدر غيلان وهم ، السوق النقدية والمالية في العراق ،دار الكتب والوثائق، بغداد ، ٢٠٠٩

(٣٢) ويبدو التوجه المذكور حاضراً في ذهن البنك المركزي العراقي في صور شتى ، منها إقرار البنك المصادر عام (٢٠١٠) والخاص بدفع رؤوس الاموال اموال المصارف العراقية الخاصة الى (٢٥٠) مليار عراقي ، على مدد متعاقبة وهو ما سيدفع المصارف الخاصة الى الاندماج مع بعضها لتطبيق هذا القرار ، كذلك يشار بهذا الصدد الى قيام البنك المركزي بمفاتحة وزارة المالية ، من اجل اعفاء المصارف المندمجة من الضرائب والرسوم المترتبة عليها لمدة معينة

ينظر:- هدى محمد ناجي البيرماني ، النظام القانوني لضمان الودائع المصرفية ، رسالة ماجستير ، كلية القانون جامعة بابل ، سنة ٢٠١٥،ص١٠١

(٣٣)يذهب اتجاه كبير من الفقه الى بحث انواع الاندماج المصرفي من زوايا اخرى ، ويقسمها تبعا لطبيعة المصارف المندمجة، الى اندماج راسي وافقي ومختلط ، وكذلك على وفق الهدف من الاندماج على جزئي و كلي ، إضافة الى انه يمكن تقسيمها الى اندماج وفق المصارف المندمجة الى محلي ودولي ، .

ينظر في ذلك :- هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق،ص ٥٢-٦٨ وكذلك ينظر :- مطاي عبد القادر ، مصدرسابق ص١١٢

وكذلك :- نزار قنوع ، طرفة شرفي ، رولا غازي اسماعيل ،مصدر سابق ، ص٩٩ .

وكذلك جمال هداش محمد حسين الجبوري ، وليلى عبد الكريم ، محمد الهاشمي ، الاندماج المصرفي كأحد آليات تطوير آلاداء المالي للقطاع المصرفي العراقي ، جامعة السودان للعلوم والتكنلوجيا مجلة العلوم الاقتصادية ،مجلد (١٨)عدد(٢) سنة ٢٠١٧ ص ١٨٨

كذلك ينظر :- احمد سفر ، الدمج والتملك المصرفي في البلدان العربية ، مصدر سابق ، ص٨٥-٨٧

غير ان الملاحظ في تلك الصور انها مستغرقة حتما في إطار صور الاندماج المصرفي المزمع بحثها ولاسيما الشكل القانوني للاندماج يكفي فقط الصور المتصلة بجنسية المصارف الداخلية في الاندماج وهنا لن نبحث في تلك الصور لاننا نعتقد ان الاندماج كوسيلة من وسائل اعادة الهيكلة يفضل ان يكون اندماجاً وطنياً فيما بين المصارف الخاصة ، تجنباً لما قد يتضمن الاندماج الدولي

من مشـاكل تتعلق بسـيطرة المصـارف الاجنبية ، وكذلك مشـكلات قانونية تتعلق بالقانون الواجب التطبيق.

(٣٤)هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق ص ٢٤

(٣٥)هيلانه عصام شاهين ، مصدر نفسه ص٤٧ وكذلك محمد ابراهيم موسى :- مصدر سابق ، ص٤٦

وكذلك ينظر :- نبأ ابراهيم فرحان ، الاجراءات القانونية لاندماج المصـارف التجارية ، كلية القانون جامعة بابل ، مجلة دراسات (البصرة) السنة الثالثة عشر ، العدد (٢٨) سنة (٢٠١٨) ص١١٦.

وكذلك ينظر:- فوزي محمد سـامي ، الشـركات التجارية الاحكام العامة والخاصـة ،(دراسـة مقارنة) مكتبة دار الثقافة والنشر والتوزيع ، الادرن ، سنة ١٩٩٩ص١٣٠

وكذلك

Xiao yang Zhang More involve ment in real business assessing china's FIE hold

(٣٦)محمد ابراهيم موسـى، مصـدر سـابق ، ص٤١-٤٤ كذلك ينظر: قائد عمر عبد الله ، خالص نافع أمين ، الاندماج كوسـيلة قانونية لإعادة هيكلة شـركات التامين المتعثرة ، كلية القانون جامعة بغداد مجلة العلوم القانونية ، عدد خاص لبحوث التدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، العدد (٣٦) ، الجز الثالث سنة ٢٠٢١، ص٤٥٦ DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

كذلك ينظر :- بهذا المعنى إيناس عباس محمد، الاندماج المصـرفي نظرة شـمولية ، متوفر على الموقع الالكتروني http://khartoum.space.uofk.edu.handle تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٧/١٦ .

وكذلك ينظر: بهذا المعنى :- عبد المطلب عبد الحميد ، الاصـلاح المصـرفي ومقررات بازل III3، مصدر سابق ، الدار الجامعية ، الطبعة الاولى ، ٢٠١٣،ص٤٦

(٣٧)احسـان عبد الرحيم، مواجهة اندماج الشـركات السـلبي على المنافسـة التجارية في القانونين اللبناني والاردني، رسـالة اعدت لنيل درجة دبلوم في قانون الاعمال الجامعة اللبنانية، بيروت ، ١٩٩٧ -١٩٩٨ ،ص٤٣ كذلك ينظر:- هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق ، ص٤٧

(٣٨)هيلانه عصـام شـاهين ، مصـدر سـابق ، ص٤٨وكذلك ينظر:- علي طابع عبد الغني ، مصـدر سابق ،ص١٦٩ وكذلك:- سامح صبري جاسم ، مصـدر سابق.ص١٦ وكذلك ينظر :- محمد كامل أمين شلش، موسوعة الشركات التجارية ، مطبعة قاصد خبر، القاهرة ، سنة١٩٨٠ ، ص٧٣٤

(٣٩)نصت المادة (١٠/اولاًي) من تعليمات تنفيذ قانون المصارف العراقي رقم ٤ لسنة (٢٠١١) على انه تنقل جميع حقوق والتزامات المصارف المندمجة او الداخلة في الاتحاد الى المصرف الجديد الذي يعد المسؤول المباشر عنها اتجاه دائني المصارف ومودعيها والمساهمين فيها وجميع المتعاملين معها.

(٤٠)ينظر:- محمد ابراهيم موسى ، مصدر سابق ، ص٢

(٤١)احمد عبد الوهاب سعيد الوزينه ، الاطار القانوني لاندماج الشركات التجارية ، دراسة مقارنة ، اطروحة دكتوراة ، كلية الحقوق جامعة القاهرة ، ٢٠١٢ ص١٦

(٤٢)ومثال ذلك التشريع الفرنسي ، اذ لم يرد في قانون المؤسسات التشغيلية والرقابية عليها ، الفرنسي رقم (٤٦) لسنة (١٩٨٤) نص يعالج هذه المسالة لكون المشار اليه في الاصل ، ولم ينظم موضوع الاندماج في المصارف ، ماخلا النص المتعلق بالاندماج القسري في معرض نص المادة (٢١) منه ، مكتفياً بما جاء في إطار قانون الشركات التجارية المعدل رقم (٥٣٧) لسنة (١٩٦٦) في المادة (٣٧٩) منه ، ويقابها المادة (١٢/٢٣٦) من قانون التجارة رقم (٩١٢) لسنة (٢٠٠٠) كما يجب العلم ان المشرع الفرنسي عالج ثلاث صور للاندماج هي الضم والمزج والانقسام في المادة (٣٧١) من قانون الشركات التجارية المعدل لعام (١٩٦٦) ، اضافه الى ذلك نجد ايضاً ان التشريع المصري حيث انه لم يرد في إطار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد لعام (٢٠٠٣) اليه اشارة الى هذا الحكم.

(٤٣)علي طابع عبد الغني ، مصدر سابق ، ص١٧١

(٤٤)هيلانة عصام شاهين، مصدر سابق ص٤٩

(٤٥)سعيد الماجد ، المركز القانوني للشركات الاجنبية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر ، (١٩٦٩) ص١٦١-١٦٢.

(٤٦)تنص الفقرة الثانية من المادة L236-1 من قانون الشركات الفرنسي على مايلي:-

La societe peut aussi, par , voic de scission trans mettire son Patrimoine a. Plusieurs societes existantes ou a plusieurs societes nouvelles

(٤٧)ايناس عباس محمد، الاندماج المصرفي نظرة شمولية ،مصدر سابق، ص٥

(٤٨)سامح صبري جاسم ، مصدر سابق ، ص١٣

(٤٩)ذهب بعضهم الى القول بأن تسمية هذا النوع من الاندماج بالاندماج الطوعي افضل وذلك من حيث دقة الصياغة وذلك لان الاندماج الطوعي يعني حصول الاندماج طوعياً بين الاطراف ، بينما الاندماج الودي يدل على توافر اعتبارات ودية.

ينظر بهذا الصدد ، رمزي صبحي الجرم، مصدر سابق ، ص٣٠

(٥٠)طالب علاء فرحان ، كاظم حيدر يونس ، حسن محمد فائق ،مدخل في ادارة المؤسسات المالية ، مركز كربلاء للدراسات والبحوث ، طبعة أولى ،٢٠١٦ ، ص٣٥٩. كذلك :- نزار قنوع ، طرفة شريفي ، رولا غازي اسماعيل، الاندماج المصرفي وضروراته في العام العربي ، مصدر سابق ، ص٩٩. كذلك:- أنطوان الناشف ، خليل الهندي ، العمليات المصرفية والسوق المالية ، الجزء الاول ، النظام القانوني للنظام المصرفي ، في لبنان مع ملحق شامل بالقوانين والاجتهادات ، المؤسسة الحديثة للكتاب ،طرابلس لبنان –بيروت، ص١٧١ كذلك ينظر:- جمال هداش محمد حسين الجبوري، و ليلى عبد الكريم محمد الهاشمي ، مصدرسابق, ص١٨٨. كذلك:- عامر يوسف العتوم ، مجدي علي غيث ، أماني محمد مطاحن ، الاندماج المصرفي :حقيقته وأثره على الاداء المالي للمصرف الاسلامي ،دراسة حالة مصرف السلام البحريني ، جامعة اليرموك ، الاردن ،دراسات علوم الشريعة والقانون ، المجلد ٤٦ العدد ٣ سنة ٢٠١٩ ، ص١٢٠

كذلك:-عبد المطلب عبد الحميد ، الاصلاح المصرفي ومقررات بازل lll3 ، مصدر سابق ص٢١٥

وكذلك :- جمعة عبد الحكيم ،الاندماج المصرفي ودوره في دعم القدرة التنافسية للبنوك دار النهضة العربية ، القاهرة ، سنة ٢٠١٢ ص٢٤

(٥١)حسن المصري (دمج الشركات وأنقسامها)، دار النهضة العربية ، القاهرة ، سنة ١٩٨٦ ، ص٥٤

كذلك:- مصطفى كمال طه ، الشركات التجارية ، دار المطبوعات الجامعة ، الاسكندرية ، سنة ٢٠٠٠ ص ١٣٢

(٥٢)احمد سفر ، الدمج والتملك المصرفي في البلدان العربية ، مصدر سابق ص٨٦

(٥٣)سامح صبري جاسم ، دراسة مقارنة ، مصدر سابق ،ص١٤ ، وقد تتخذ هذا التوجه شكلاً تشريعياً كما جاء في إطار قانون تسهيل اندماج المصارف اللبناني ، رقم (١٩٢) لسنة (١٩٩٣) والمعدل بموجب القانون رقم (٦٧٥) لسنة(٢٠٠٥) في المواد (٦،٧،٨) منه

(٥٤)انظر :- احمد سفر ، الدمج والتملك المصرفي في البلدان العربية ،ط١ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت سنة(٢٠٠٩) ص٨٧. كذلك:- هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق ، ص٥٨

كذلك:- سامح صبري جاسم ، مصدر سابق ص٢٠ . كما يجب للعلم انه هذا ما أخذ به المشرع المصري في التسعينات حيث بدأت الدولة باعتماد سياسة الدمج القسري بين البنوك، كذلك :- نزار قنوع ، طرفة شريفي ، رولا غازي اسماعيل ، مصدر سابق ، ص٩٩

(٥٥)ومثال على ذلك :- ما قدمته الحكومة المصرية في عام (٢٠٠٤) اذ اعدت خطة لزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي المصري على الصعيدين المحلي والدولي ، تنطوي على اعادة هيكلة المصارف مالياً وإدارياً من خلال مجموعة من الاسس المعتمدة كان من اهمها العمل على ادماج البنوك الصغيرة في البنوك الكبيرة.

(٥٦)ذهبية بركان ، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا سنة(٢٠١٢) ، ص١٧٦-١٧٨

كذلك: جمال هداش محمد حسين الجبوري، وليلى عبد الكريم محمد الهاشمي ، مصدر سابق ، ص١٨٩

كذلك :- فراس حسين علي الصفار :- الاندماج المصرفي وانعكاساته على السوق المالي (الولايات المتحدة انوذجاً) رسالة ماجستير جامعة كربلاء ، كلية الادارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، سنة(٢٠٠٩) ص٩٧

كذلك :- محمود احمد التوني ، الاندماج المصرفي، دار الفجر للنشر والتوزيع ، مصر ، سنة (٢٠٠٧) ص٧٧-٧٨

كذلك :- محسن احمد الخضير ، الاندماج المصرفي المنهج المتكامل لاكتساب البنوك في المصارف واقتصاديات الحجم ، الدار الجامعية ، مصر ، سنة(٢٠٠٧) ص٤٥-٥٤

كذلك ينظر:- عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، مصدر سابق، ص١٦١-١٦٦

كذلك:- نوار يونس حسين العبيدي ، دور البنك المركزي العراقي في التعافي لبعض المصارف التجارية الخاصة تحت الوصاية ، دبلوم عالي معادل للماجستير ص٥٧

(٥٧) ينظر:- رياض سلامة ، حاكم مصرف لبنان في حديث للمصارف العربية ، احتياطي ، مصرف لبنان النقدي زاد مليار دولار حتى نهاية شهر اب الماضي، مقابلة منشورة في مجلة اتحاد المصارف العربية المجلد (٤) العدد (١٦٦) بيروت، سنة(١٩٩٤) ص٢٠

(٥٨) ينظر:- مالك عبلاء ، النظام القانوني للمصارف والمهن التابعة للمهن المصرفية في لبنان ، ط٢، بيروت سنة(٢٠٠٠) ،ص(١٣٨)

(٥٩)سامح صبري جاسم ، مصدرسابق، ص(٢١)

(٦٠)سامح صبري جاسم ، مصدر سابق ، ص٢١

كذلك ينظر :- رشدي صالح عبد الفتاح ، البنوك الشاملة ، وتطوير دور الجهاز المصرفي في البلدان النامية ، رسالة ماجستير ، مقدمة الى مجلس كلية الحقوق، جامعة المنصورة ، مصر سنة(١٩٩٩) ص٢٥

(٦١)عبد المطلب عبد الحميد ، الاصلاح المصرفي ومقررات بازل III3، مصدر سابق ، ص٢٢

(٦٢)حسان فوزي بيدس ، الاندماج المصرفي – الفوائد والسلبيات – منتديات الاقتصاد والعلوم الادارية موجودة على الرابط التالي :- تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٨/١ الساعة الخامسة مساء

http://Vb.arabsgate.com/arcgive/index,php/t.457089htm

وكذلك ينظر:- نزار قنوع ، طرفى شريقي، رولا غازي اسماعيل ، مصدر سابق، ص١٠٢

كذلك :- علي محمد حسن هويدي، الاندماج المصرفي دراسة في بعض الجوانب المحاسبية ، للتجربة المصرية، مؤتمر العلمي الرابع جامعة فيلادلفيا ، كلية العلوم الادارية والمالية، مجلد(٢٨) ،تسلسل (٢) ، العدد الثالث والرابع ،سنة ٢٠٠٥ ص٦

(٦٣)احمد سفر ، الدمج والتملك المصرفي في البلدان العربية مصدر سابق ، ص٥٧

(٦٤)احمد الهيثم، البنوك الخليجية – المحقق والمراد تحقيقه موجود على الرابط الاتي تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٨/١ ، الساعة السادسة والنصف مساءً

http://www.al-Jazirah.com.sa/jaz/jan/11/rj7.htm

(٦٥)ايناس عباس محمد ، الاندماج المصرفي نظرة شمولية مصدر سابق ، ص٦

(٦٦)التعثر المالي :- هو اضطراب مالي خطير يصيب المصرف ويجعله قريباً جداً من اشهار إفلاسه ،

ينظر :- احمد محسن خضيري، الديون المتعثرة والاسباب والعلاج ، مطبعة دار الكتاب العربي القاهرة ، ١٩٩٤، ص٣

(٦٧) ازاد اكرم مجيد ، اشهار الافلاس واثاره ، دراسة في التشريع العراقي ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية القانون جامعة السليمانية ، سنة ٢٠٠٤، ص٣ وما بعدها .

(٦٨) مروان بدري الابراهيم ، تصفية الشركات المساهمة(دراسة مقارنة) مطابع ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، سنة ٢٠١٠، ص٦٣

وكذلك ينظر:- هلمت محمد اسعد ، تصفية الشركات في القانون العراقي المعدل (دراسة مقارنة) رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس الكلية ، القانون والسياسة ، جامعة صلاح الدين ، سنة ٢٠٠٨، ص٦

(٦٩)مروان بدري الابراهيم ، تصفية الشركات المساهمة ، دراسة مقارنة ، مطابع شتات ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، سنة ٢٠١٠، ص٦٣ .

(٧٠) امير حسن زعير، بان صالح عبد القادر الصالحي ، التنظيم القانوني للبنك المركزي العراقي (دراسة مقارنة) مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون جامعة بغداد ، العدد الخاص بالتدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، المجلد ٣٥ ، رقم (٤) العدد الثاني سنة ٢٠٢٠،
DOI: https://doi.org/10.35246/jols.v35i4

(٧١)سامح صبري جاسم ، مصدر سابق ،ص٢٤

(٧٢)محمد بوزيان ، اساسيات النظام المالي واقتصاديات الاسواق المالية ،ط١، مكتبة حسن العصرية، بيروت سنة ٢٠١٥ ، ص٤ وينظر :- وليد عبد الغني عيدي ،اعادة هيكلة المصارف العراقية ،دراسة اعدها البنك المركزي العراقي في آذار لعام ٢٠٠٦ ، مصدرسابق ص٤.

(٧٣)انظر :- الفقرة (٢/أ) من المادة (٦٤) من قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ ، والمادتان (٦٧-٦٨/أ) من القانون

(٧٤)ئالان بهاء الدين عبد الله المدرس ، مصدر سابق ،٢٣١

(٧٥)سامح صبري جاسم، مصدر سابق، ص٢٤

(٧٦)علي طابع عبد الغني ، مصدر سابق، ص١٩٩

(٧٧)ينظر في ذلك:- قانون البنوك الاردني المعدل لعام ٢٠٠٠ ، في المادة (٢٢) منه ،كذلك قانون المصارف الفلسطيني لعام رقم ٩١لسنة (٢٠١٠) في المادة (٢٨) منه.

(٧٨)نصت الفقرة (٣،٤) من المادة (١٧) من قانون المصارف العراقي المعدل لعام ٢٠٠٤ على انه :"٣- يجب ان تتوافر في من يشغل رئاسة او عضوية مجلس ادارة المصرف الشروط التالية : أ:-ان تكون له اهليه قانونية وان يكون شخص لائقاً وصالحاً ب- ان لا يقل عمرة (٣٠) سنة ٤- يجب ان يكون لدى اغلب اعضاء مجلس ادارة المصرف خبرة مصرفية كبيرة وان لا يعملوا بكامل الوقت للمصرف "

(٧٩)الاهلية القانونية وفقاً لقانون المدني العراقي المعدل لعام ١٩٥١، هي ثمانية عشر سنة استنادا الى نص المادة (١٠٦) فيه

(٨٠)نصت المادة الاولى من قانون المصارف العراقي المعدل لعام (٢٠٠٤) فانه "تعني عبارة شخص صالح ولائق شخصاً يعتبر اميناً وجديراً بالثقة ولا تجعله مؤهلاته وخلفيته وخبرته او مركزه المالي او مصالحة في قطاع الاعمال غير مؤهلاً في رائ البنك المركزي العراقي لأنه يكون مالكاً او ادارياً او وصياً او حارساً قضائياً للمصرف".

(٨١)حيث ان قانون الشركات العراقي قد جاء واشرط توافر الاهلية القانونية فقط في عضو مجلس الادارة وذلك بناء على ما جاء في معرض نص المادة (١٠٦) منه ويبدو ان سبب الاختلاف يعزو الى تعقيد وصعوبة منحة عضو مجلس ادارة المصرف واهميها.

(٨٢)صلاح الدين الدباغ، الجوانب القانونية لعمليات الدمج المصرفي ، اتحاد المصارف العربية ، سنة ١٩٩٢، مصر ص١٦٥.

(83)john my lonak is the impact of bank's mergers and acquisition on there their staff employment and effective, international journal of finance and economic publishing issue 3 ,usa, 2006, p122 .

(84)john my lonak is the impact of bank's mergers and acquisition on there their staff employment and effective, international journal of finance and economic publishing issue 3 ,usa, 2006, p122 .

(٨٥)محمد ابراهيم موسى ،مصدر سابق ، ص٩٠ .

(٨٦)علي طابع عبد الغني ، مصدر سابق ، ص١٩٢.

(٨٧)محمد ابراهيم موسى ، مصدر سابق، ص٩٠

(٨٨)هيلانه عصام شاهين ، الاندماج المصرفي ، مصدر سابق ، ص٩٠

(٨٩)ايناس عباس محمد ، الاندماج المصرفي نظرة شمولية مصدر سابق، ص٨

(٩٠)يعقوب يوسف صرخوه، الاطار القانوني للاندماج بين البنوك الكويتية ، دراسة مقارنة، مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، العدد ٤ ، المجلد ١٧ ديسمبر ١٩٩٣ ، ص٥٧ . وكذلك :- مطاي عبد القادر ، مصدر سابق ، ص١٢١

(٩١)علي طابع عبد الغني ، مصدر سابق ، ص١٨٦

كذلك اوراق بنك مصر البحثية ، عمليات الدمج والاستحواذ المصرفي واثرها على القطاع المصرفي والاقتصاد القومي ، العدد ٥ بنك مصر ، مركز البحوث سنة ١٩٩٩، ص٧٠ .

(92)Group of ten – report on consolidated tion, in the finan cial sector – 2001, p224.

(٩٣) حمود سجود الزدبالي، الحيازة والاندماج في القطاع المصرفي العربي ، مجلة المصارف العربية ، العدد ٢٠٤ المجلد ١٨ ديسمبر ١٩٩٧، ص١٠

(٩٤) سنغ كفالجيت ، عولمة المال ، ترجمة رياض حسين ، تدقيق تانيا بشارة، الطبعة الاولى ، الفارابي سنة ٢٠٠١ ، ص٥٣

ويجدر الاشارة الى ان :-

أ- "سـيتي جروب بنك" احتل المركز الاول ابتداء من عام ٢٠٠٣، بعد ان كان يحتل المركز التاسع والعشرين غالباً في عام ١٩٩٢، والعاشر عام ١٩٩٣ ، والعاشر عام ١٩٩٣، وقد احتل المركز الاول بفعل الاندماجات التي حصلت.

ب- البنوك اليابانية كانت تحتل المركز الحادي عشـــر والرابع والثالث عام ١٩٩٢، والمركز الرابع والثاني والتاسع عام ١٩٩٣،ونتيجة الاندماجات احتلت المركز الثاني عالمياً والسابع في عام ٢٠٠٤.

(٩٥) مطاي عبد القادر ، مصدر سابق، ص١٢٢.

كذلك:- جو سروع ، الانعكاسات المالية والمصرفية للدمج المصرفي ، منشور في القطاع المالي العربي في مواجهة عصـــر الاندماج والتملك (تجارب وخبرات) اتحاد المصـــارف العربية بيروت – لبنان ، سنة ٢٠٠٠، ص١٩٧-٢٠٩

(٩٦)حمود سجود الزدبالي ، مصدر سابق ، ص١٠

(٩٧)عمار عمر محمود الهنداوي ، اقتصـاديات الاندماج وبنوك القطاع العام التجارية المصـرية , رسالة ماجستير في الاقتصاد ، جامعة الزقازيق ، سنة ٢٠٠٤ ، ص٣٤

(٩٨)جودت جعفر خطاب، اعادة هيكلة المصارف ، مصدر سابق، ص٦٦

(99)Emmanuelle fernier, LA restructuration banc air et , financier, university de paris 1 ,pan theon – Sorbonne , UFR economie ,2p Dea monnaie finance banque , Annce ,2001 p62

www.asf,france.com

(١٠٠) عمر محمد صالح ، علي احمد اللهيبي ، دور التشريع في تسهيل بيئة الاستثمار (العراق نموذجاً) كلية القانون جامعة بغداد ، العدد الخاص بالتدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، العدد الاول سنة ٢٠١٢، ص٦٣ DOI: https://doi.org/10.35246/jols.v36i1

(101)Graig ben and dos sentos – per for mance and manage ment effects of bank acquisions – federal reserve bank – working paper , may ,2007, p20-21

(١٠٢)هالة حلمي السعيد اثار الاندماج المصـرفي ، سلسـلة اوراق بحثية ، كلية الاقتصـاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ،العدد (٢٢) اوراق بنك مصر البحثية ، ص٢٩.

(١٠٣)وجود عدد صـــغير من البنوك يمكن ان يؤدي الى غياب المنافســـة والتنوع ووجود عدد كبير من المصـارف يمكن ان يؤدي الى مخاطر تلاشـى المشـاركة الفعالة في الاقتصـاد وضـعف المتابعة الرقابية ، كذلك ينظر:- هيلانة عصام شاهين ، مصدر سابق ، ص ٩٨

المصادر والمراجع

الكتب

١- احمد محســن خضــيري، الديون المتعثرة والاســباب والعلاج ، مطبعة دار الكتاب العربي القاهرة، ١٩٩٤.

٢- أنطوان الناشــف ، خليل الهندي ، العمليات المصــرفية والســوق المالية ، الجزء الاول ، النظام القانوني للنظام المصــرفي ، في لبنان مع ملحق شــامل بالقوانين والاجتهادات ، المؤســسـة الحديثة للكتاب ،طرابلس لبنان –بيروت.

١- بدر غيلان وهم ، السوق النقدية والمالية في العراق ،دار الكتب والوثائق، بغداد ، ٢٠٠٩.

٢- جمعة عبد الحكيم ،الاندماج المصـرفي ودوره في دعم القدرة التنافسـية للبنوك دار النهضـة العربية ، القاهرة ، سنة ٢٠١٢.

٣- جو سروع ، الانعكاسات المالية والمصـرفية للدمج المصـرفي ، منشور في القطاع المالي العربي في مواجهة عصــر الاندماج والتملك (تجارب وخبرات) اتحاد المصــارف العربية بيروت – لبنان ، سنة ٢٠٠٠.

٤- حسن المصري (دمج الشركات وانقسامها)، دار النهضة العربية ، القاهرة ، سنة ١٩٨٦.

٥- رمزي صـبحي، مصـطفى الجرم ، اندماج البنوك كأحدي آليات التطوير المصـرفي ، دار الجامعة الجديد للنشر ، ٢٠١٣.

٦- سـعيد الماجد ، المركز القانوني للشـركات الاجنبية، المكتب المصـري الحديث للطباعة والنشر ، (١٩٦٩).

٧- سنغ كفالجيت ، عولمة المال ، ترجمة رياض حسين ، تدقيق تانيا بشارة، الطبعة الاولى ، الفارابي سنة ٢٠٠١.

٨- صلاح الدين الدباغ، الجوانب القانونية لعمليات الدمج المصرفي ، اتحاد المصارف العربية ، سنة ١٩٩٢.

١١- طالب علاء فرحان ، كاظم حيدر يونس ، حسـن محمد فائق ،مدخل في ادارة المؤسـسـات المالية ، مركز كربلاء للدراسات والبحوث ، طبعة أولى ،٢٠١٦.

١٢ - عبد المطلب عبد الحميد ، الاصـلاح المصـرفي ومقررات بازل III3، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، الطبعة الاولى، سنة ٢٠١٣.

١٣- عبد المطلب عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك الدار الجامعية الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ .

١٤- علي فوزي ابراهيم الموسـوي ، النظام القانوني لإدارة محفظة الاوراق المالية ، دار النهضـة العربية / مصر سنة ٢٠٠٨.

١٥ - فايز إسماعيل بصبوص ، اندماج الشركات المساهمة العامة والاثار القانونية المترتبة عليها الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان ،سنة ٢٠١٠ .

١٦ - فوزي محمد سامي ، الشركات التجارية الاحكام العامة والخاصة ،(دراسة مقارنة) مكتبة دار الثقافة والنشر والتوزيع ، الادرن ، سنة ١٩٩٩م.

١٧- مالك عبلاء ، النظام القانوني للمصـارف والمهن التابعة للمهن المصـرفية في لبنان ، ط٢، بيروت سنة(٢٠٠٠).

١٨- محسن احمد الخضير ، الاندماج المصرفي المنهج المتكامل لاكتساب البنوك في المصارف واقتصاديات الحجم ، الدار الجامعية ، مصر ، سنة(٢٠٠٧).

١٩- محمد ابراهيم موســـى ، اندماج البنوك ومواجهة اثار العولمة ، الطبعة الاولى ، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية ، مصر ، سنة ،٢٠١٠ .

٢٠- محمد بوزيان ، اســاســيات النظام المالي واقتصــاديات الاســواق المالية ،ط١، مكتبة حســن العصرية، بيروت سنة ٢٠١٥.

٢١- محمود احمد التوني ، الاندماج المصـــرفي، دار الفجر للنشـــر والتوزيع ، مصـــر ، ســـنة (٢٠٠٧).

٢٢- مروان بدري الابراهيم ، تصــفية الشــركات المســاهمة(دراســة مقارنة) مطابع ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، سنة ٢٠١٠.

٢٣- مصــطفى كمال طه ، الشــركات التجارية ، دار المطبوعات الجامعة ، الاســكندرية ، ســنة ٢٠٠٠. موســى واخرون ، شــقير نوري ، (إدارة المخاطر، الطبعة الاولى ، دار الميســرة للنشــر والتوزيع ، الاردن عمان ، ٢٠١٢.

٢٤- موســى واخرون ، شــقير نوري ، (إدارة المخاطر، الطبعة الاولى ، دار الميســرة للنشــر والتوزيع ، الاردن عمان ، ٢٠١٢.

٢٥ - هيلانة عصام شاهين ، الاندماج المصرفي (دراسة مقارنة) منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الاولى ، سنة ٢٠١٦ . احمد محسن خضيري، الديون المتعثرة والاسباب والعلاج ، مطبعة دار الكتاب العربي القاهرة، ١٩٩٤ .

- الرسائل والاطاريح .

١- احسان عبد الرحيم، مواجهة اندماج الشركات السلبي على المنافسة التجارية في القانونين اللبناني والاردني، رســـالة اعدت لنيل درجة دبلوم في قانون الاعمال الجامعة اللبنانية، بيروت ، ١٩٩٧ -١٩٩٨.

٢- احمد عبد الوهاب ســعيد الوزينه ، الاطار القانوني لاندماج الشــركات التجارية ، دراســة مقارنة ، اطروحة دكتوراة ، كلية الحقوق جامعة القاهرة ، ٢٠١٢.

٣- ازاد اكرم مجيد ، اشهار الافلاس واثاره ، دراسة في التشريع العراقي ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية القانون جامعة السليمانية ، سنة ٢٠٠٤.

٤- أندلس حامد عبد العامري، الاستحواذ في الشركة القابضة واثره على حقوق المعترضين ، اطروحة دكتوراه ، كلية القانون جامعة بغداد ، سنة، ٢٠١٧.

٥- حسام الدين عبد العاطي ، النظام القانوني لاندماج المصارف ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق جامعة بنها ، مصر ، سنة ٢٠١١.

٦- رشدي صالح عبد الفتاح ، البنوك الشاملة ، وتطوير دور الجهاز المصرفي في البلدان النامية ، رسالة ماجستير ، مقدمة الى مجلس كلية الحقوق، جامعة المنصورة ، مصر سنة(١٩٩٩).

٧- سامح صبري جاسم ، الاندماج المصرفي دراسة مقارنة ، اطروحة دكتوراه كلية القانون جامعة بغداد ، ٢٠٢٠ .

٨- عمار عمر محمود الهنداوي ، اقتصاديات الاندماج وبنوك القطاع العام التجارية المصرية , رسالة ماجستير في الاقتصاد ، جامعة الزقازيق ، سنة ٢٠٠٤

٩- فراس حسين علي الصفار، الاندماج المصرفي وانعكاساته على السوق المالي (الولايات المتحدة انوذجاً) رسالة ماجستير جامعة كربلاء ، كلية الادارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، سنة(٢٠٠٩).

١٠ - نوار يونس حسين العبيدي ، دور البنك المركزي العراقي في التعافي لبعض المصارف التجارية الخاصة تحت الوصاية ، دبلوم عالي معادل للماجستير.

١١ - هدى محمد ناجي البيرماني ، النظام القانوني لضمان الودائع المصرفية ، رسالة ماجستير ، كلية القانون جامعة بابل ، سنة ٢٠١٥.

١٢ - هلمت محمد اسعد ، تصفية الشركات في القانون العراقي المعدل (دراسة مقارنة) رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس الكلية ، القانون والسياسة ، جامعة صلاح الدين ، سنة ٢٠٠٨.

البحوث :-

١- امير حسن زعير، بان صالح عبد القادر الصالحي ، التنظيم القانوني للبنك المركزي العراقي (دراسة مقارنة) مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون جامعة بغداد ، العدد الخاص بالتدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، المجلد ٣٥ ، رقم (٤) العدد الثاني سنة ٢٠٢٠. DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

٢- جمال هداش محمد حسين الجبوري وليلى عبد الكريم ، الاندماج المصرفي كأحد آليات تطوير آلاداء المالي للقطاع المصرفي العراقي ، جامعة السودان للعلوم والتكنلوجيا مجلة العلوم الاقتصادية ،مجلد (١٨)عدد(٢) سنة ٢٠١٧.

٣- حمود سجود الزدبالي، الحيازة والاندماج في القطاع المصرفي العربي ، مجلة المصارف العربية ، العدد ٢٠٤ المجلد ١٨ ديسمبر ١٩٩٧. ذهبية بركان ، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا سنة (٢٠١٢).

٤- ذهبية بركان ، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا سنة (٢٠١٢).

٥- رياض سلامة ، حاكم مصرف لبنان في حديث للمصارف العربية ، احتياطي ، مصرف لبنان النقدي زاد مليار دولار حتى نهاية شهر اب الماضي، مقابلة منشورة في مجلة اتحاد المصارف العربية المجلد (٤) العدد (١٦٦) بيروت، سنة(١٩٩٤).

٦- سامح صبري جاسم، اكرم محمد حسين، مشروعية الاندماج المصرفي في القانون العراقي، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، الجزء الثالث، العدد (٣٦) كانون الأول، سنة ٢٠٢١ DOI:https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

٧- عامر يوسف العتوم ، الاندماج المصرفي ، حقيقته وأثره على الاداء المالي للمصرف الاسلامي دراسة حالة مصرف السلام البحريني ، بحث منشور، علوم الشريعة والقانون ، المجلد (٦٤) عدد ٣ سنة ٢٠١٩.

٨- عامر يوسف العتوم ، مجدي علي غيث ، أماني محمد مطاحن ، الاندماج المصرفي :حقيقته وأثره على الاداء المالي للمصرف الاسلامي ،دراسة حالة مصرف السلام البحريني ، جامعة اليرموك ، الاردن ،دراسات علوم الشريعة والقانون ، المجلد ٤٦ العدد ٣ سنة ٢٠١٩.

٩- علي فوزي إبراهيم الموسوي، اندلس حامد عبد العامري، مفهوم الاستحواذ انواعه وتمييزه من غيره النظم المتشابهة، جامعة بغداد –كلية القانون، مجلة كلية العلوم القانونية، العدد الخاص،

لبحوث تدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، المجلد ٣٤، رقم ٣، ٢٠١٩، اصدار خاص DOI:https://doi.org.10.35246/jols.v34 is. 177

١٠ –علي فوزي إبراهيم الموسوي، ولبنى عبد الحسين ، المشروع المشترك ، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون جامعة بغداد ، مجلد ٢٨ ، العدد(٢) الثاني سنة (٢٠١٣).

١١– علي محمد حسن هويدي، الاندماج المصرفي دراسة في بعض الجوانب المحاسبية ، للتجربة المصرية، مؤتمر العلمي الرابع جامعة فيلادلفيا ، كلية العلوم الادارية والمالية، مجلد(٢٨) ،تسلسل (٢) ، العدد الثالث والرابع ،سنة ٢٠٠٥.

١٢–عمر محمد صالح، علي أحمد اللهيبي، دور التشريع في تسهيل بيئة الاستثمار (العراق انموذجا) مجلة العلوم القانونية، كلية القانون – جامعة بغداد، العدد الأول/ سنة ٢٠٢١: ص٦٣ DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

١٣ – قائد عمر عبد الله ، خالص نافع أمين ، الاندماج كوسيلة قانونية لاعادة هيكلة شركات التامين المتعثرة ، كلية القانون جامعة بغداد مجلة العلوم القانونية ، عدد خاص لبحوث التدريسين مع طلبة الدراسات العليا ، العدد (٣٦) ، الجز الثالث سنة ٢٠٢١ . DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

١٤ – مطاي عبد القادر ، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي بحث منشور، ابحاث اقتصادية وادارية ، العدد السابع جامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير سنة ٢٠١٠.

١٥– نبأ ابراهيم فرحان ، الاجراءات القانونية لاندماج المصارف التجارية ، كلية القانون جامعة بابل ، مجلة دراسات (البصرة) السنة الثالثة عشر ، العدد (٢٨) سنة (٢٠١٨).

١٦ – نزار قنوع طرفة شريفي ، رولا غازي ، الاندماج المصرفي وضروراته في العالم العربي ، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد(٣١) العدد(١) سنة ٢٠٠٩.

١٧–هالة حلمي سعيد (اندماج البنوك ، الدوافع والاثار) بحث منشور في مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية / جامعة القاهرة العدد(٢٢) القاهرة ، سنة ٢٠٠٥.

١٨– يعقوب يوسف صرخوه، الاطار القانوني للاندماج بين البنوك الكويتية ، دراسة مقارنة، مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، العدد ٤ ، المجلد ١٧ ديسمبر ١٩٩٣ ، ص٥٧ .

المقالات:-

١. ايناس عباس محمد ، الاصلاح المصرفي ، الاندماج المصرفي ، نظرة شمولية ، الرابط موجود على الانترينت على الموقع التالي :-
http://khartoumsoase.uofk.edu.handle/12345678914673

٢. حسان فوزي بيدس ، الاندماج المصرفي – الفوائد والسلبيات – منتديات الاقتصاد والعلوم الادارية موجودة على الرابط التالي :- تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٨/١ الساعة الخامسة مساء تاريخ الزيارة

٣. http://Vb.arabsgate.com/arcgive/index,php/t.457089htm

٤. زهير على اكبر، تاريخ الصيرفة في العراق ، مقال منشور على الموقع الالكتروني لغرفة تجارة بغداد، على الانترنيت على الموقع التالي ، www.baghdad.chamber.com تاريخ الزيارة الساعة الثانية صباحا ٢٠٢٢/٧/١٦.

٥. وليد عبد النبي عيدي ، اضاءات الدمج المصرفي ، معهد الدراسات المصرفية ، الرابط موجود على الانترنيت
www.academy.org docsanswers-of-quations-ofpolities-economu
تاريخ الزيارة الساعة الواحدة صباحا ٢/٧/ ٢٠٢٢م

المصادر الاجنبية .

(103) Daviesh ، Managerial Economic for Business ، Management and Accaunting London، pitman Publishing 1991.

2- (103)Emmanuelle fernier, LA restructuration banc air et , financier, university de paris 1 ,pan theon – Sorbonne , UFR economie ,2p Dea monnaie finance banque , Annce ,2001

3-(103)Graig ben and dos sentos – per for mance and manage ment effects of bank acquisions – federal reserve bank – working paper , may ,2007.

4- G. Hemard .f. terre، p.Mabilat ، societies commerciales ، T.3 Dolloz ، paris ، 1978.

5-La societe peut aussi, par , voic de scission trans mettire son Patrimoine a. Plusieurs societes existantes ou a plusieurs societes nouvelles

1- Xiao yang Zhang More involve ment in real business assessin china's

Sources and References

1. Ihsan AbdulRahim, Confronting Negative Corporate Mergers on Commercial Competition in Lebanese and Jordanian Laws, a thesis prepared to obtain a diploma in Lebanese Business Law, Beirut, 1997-1998.

2. Ahmed AbdulWahhab Saeed Al-Wazinah, The Legal Framework for the Commercial Companies Merger, a comparative study, PhD thesis, College of Law, Cairo University, 2012.

3. Ahmed Mohsen Khudairi, Bad Debts, Causes and Treatment, Dar Al-Kitab Al-Arabi Press, Cairo, 1994.

4. Azad Akram Majeed, Declaring Bankruptcy and its Effects, a study in Iraqi legislation, a master's thesis submitted to the Council of the Law College, University of Sulaymaniyah, 2004.

5. Andalus Hamid AbdulAmiri, The acquisition of holding company and its impact on objectors rights, PhD thesis, College of Law, University of Baghdad, 2017.

6. Antoan Al-Nashef, Khalil Al-Hindi, Banking Operations and Financial Market, Part 1, The Legal System of the Banking System, in Lebanon, with a Comprehensive Appendix of Laws and Jurisprudence, Modern Book Institution, Tripoli-Lebanon-Beirut.

7. Enas Abbas Mohammad, Banking Reform, Banking Merger, a comprehensive view, the link is available on the Internet at the following site:

8. Badr Ghaylan and Wham, The Monetary and Financial Market in Iraq, House of Books and Documents, Baghdad, 2009.

9. Jamal Hadash Mohammad Hussein al-Jubouri, Laila AbdulKarim, Mohammad al-Hashemi, Banking Merger as one of the Mechanisms for Financial Performance Developing of the Iraqi Banking Sector, Sudan University of Science and Technology, Journal of Economic Sciences, Volume (18), Issue (2) 2017.

10. Jumaa AbdulHakim, Banking Merger and its Role in Supporting the Competitiveness Banks, Arab Renaissance House, Cairo, 2012.

11. Joe Soroue, The Financial and Banking Repercussions of Banking Merger, a publication in the Arab Financial Sector in Confronting the Merger and Acquisition Era (Experiences and Experiences) Union of Arab Banks, Beirut - Lebanon, 2000.

12. Hussam AL-Din AbdulAty, The Legal System for Banks Merger, a Ph.D. thesis submitted to the College of Law, Benha University, Egypt, 2011.

13. Hassan Fawzi Beidas, Banking Merger - Benefits and Disadvantages - Forums of Economics and Administrative Sciences are available on the following link:- Date of visit 1/8/2022 at five o'clock in the evening.

14. Hassan Al-Masry (Merger and Division of Companies), Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, in 1986.

15. Hammoud Sujood Al-Zadbali, Acquisition and Merger in the Arab Banking Sector, Arab Banks Magazine, Issue 204, Volume 18 December 1997.

16. Thahabiya Berkane, Banking Merger between Globalization and Decision-Making Responsibility, North African Economics Journal (2012).

17. Rushdi Salih AbdulFattah, Universal Banking, Developing the Role of the Banking System in Developing Countries, Master Thesis, submitted to the Council of the College of Law, Mansoura University, Egypt (1999).

18. Ramzi Sobhi, Mustafa Al-Jaram, Banks Merger as One of the Banking Development Mechanisms, New University Publishing House, 2013.

19. 19. Riyadh Salameh, Governor of Lebanon Bank in an interview with Arab banks, reserves, the monetary bank of Lebanon increased one billion dollars until the end of last August, an interview published in the Journal of the Union of Arab Banks, Volume (4), Issue (166), Beirut, (1994).

20. Zuhair Ali Akbar, History of Exchange in Iraq, an article published on the website of the Baghdad Chamber of Commerce, on the Internet at the following website, www.baghdad.chamber.com, the date of the visit is at two o'clock in the morning, 7/16/2022.

21. Sameh Sabri Jassim, Banking Merger, A Comparative Study, PhD thesis, College of Law, University of Baghdad, 2020.

22. Amir Hassan Zair, Ban Saleh Abdul Qadir Al-Salhi, The Legal Organization of the Central Bank of Iraq (a comparative study) Journal of Legal Sciences, College of Law, University of Baghdad, the issue of teachers with postgraduate students, Volume 35, No. (4) the second issue in 2020. .

DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

23. Sameh Sabri Jassim, Akram Muhammad Hussein, The legitimacy of banking merger in Iraqi law, a special issue of research by teachers with postgraduate students, part three, issue (36) December, 2021. DOI:https://doi.org.10.35246/jols.v36i

24. Saeed Al-Majid, The Legal Center for Foreign Companies, The Modern Egyptian Office for Printing and Publishing, (1969).

25. Singh Kvaljit, The Globalization of Money, translated by Riyad Hussein, edited by Tania Bishara, first edition, Al-Farabi in 2001.

26. Salah Al-Din Al-Dabbagh, Legal Aspects of Banking Mergers, Union of Arab Banks, 1992.

27. Talib Alaa Farhan, Kazem Haider Younis, Hassan Muhammad Faeq, Introduction to Financial Institutions Management, Karbala Center for Studies and Research, first edition, 2016.

28. Amer Yousef Al-Atoum, Banking merger, its truth and impact on the financial performance of the Islamic bank, case study of the Bahraini Al-Salam Bank, published research, Sharia and Law Sciences, Volume (64), Issue 3, 2019.

29. Amer Yousef Al-Atoum, Majdi Ali Ghaith, Amani Muhammad Mahatheen, Banking Merger: Its Truth and Impact on the Financial Performance of the Islamic Bank, case study of Bahrain Al Salam Bank, Yarmouk University, Jordan, Sharia and Law Studies, Volume 46, Issue 3, 2019.

30. AbdulMuttalib AbdulHamid, Banking Reform and the decisions of Basel III3, University House, Alexandria, first edition, 2013.

31. Abdul Muttalib AbdulHamid, Globalization and Banking Economics, New University House, Alexandria, 2005.

32. Ali Fawzi Ibrahim Al-Musawi, The Legal System for Securities Portfolio Management, Dar Al-Nahda Al-Arabiya / Egypt , 2008.

33. Ali Fawzi Ibrahim Al-Musawi, Andalus Hamid Abdel-Amiri, The Concept of Acquisition, Its Intentions, and Distinguishing from Other Similar Systems, University of Baghdad - College of Law, Journal of Legal Sciences College, Special Issue, Teaching Research with Postgraduate Students, Volume 34, No. 3, 2019, special edition. DOI:https://doi.org.10.35246/jols.v34 is. 177

34. Ali Fawzi Ibrahim Al-Musawi, Lubna Abdul-Hussein, The Joint Project, research published in the Journal of Legal Sciences, College of Law, University of Baghdad, Volume 28, Issue (2) , (2013).

35. Ali Mohammed Hassan Huwaidi, Banking Merger, A Study in Some Accounting Aspects, of the Egyptian Experience, Fourth Scientific Conference, Philadelphia University, College of Administrative and Financial Sciences, Volume (28), Series (2), Issue (3,4), 2005.

36. Ammar Omar Mahmoud Al-Hindawy, Merger Economics and Egyptian Public Sector Commercial Banks, Master Thesis in Economics, Zagazig University, 2004.

37. Omar Muhammad Salih, Ali Ahmed Al-Lahibi, The Role of Legislation in Facilitating the Investment Environment (Iraq as a Model) Journal of Legal Sciences, College of Law - University of Baghdad, first issue / 2021: p. 63. DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

38. Faed Omar Abdullah, Khalis Nafeh Amin, Merger as a legal means to restructure troubled insurance companies, College of Law, University of Baghdad, Journal of Legal Sciences, special issue of research by teachers with postgraduate students, Issue (36), volume three, 2021. DOI: https://doi.org.10.35246/jols.v36i3

39. Fayez Ismail Basbous, Merger of Public Shareholding Companies and the Legal Implications Resulting from Them, First Edition, Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, 2010.

40. Firas Hussein Ali Al-Saffar, Banking Merger and its Repercussions on the Financial Market (United States as a Model), Master's Thesis, University of Karbala, College of Administration and Economics, Department of Economic, (2009).

41. Fawzi Muhammad Sami, Commercial Companies, General and Special Provisions, (a comparative study), Dar Al-Thaqafa Library for Publishing and Distribution, Jordan, 1999 .

42. Malek Ablaa, The Legal System for Banks and the Professions Subordinate to the Banking Professions in Lebanon, 2nd Edition, Beirut, 2000.

43. Mohsen Ahmed Al-Khudair, Banking Merger, The Integrated Approach to Acquisition of Banks in Banks and Economies of Scale, University House, Egypt, 2007.

44. Mohammad Ibrahim Musa, Banks Merger and Confronting the Effects of Globalization, first edition, New University House, Alexandria, Egypt, 2010.

45. Mohammad Bouziane, Fundamentals of the Financial System and Economics of Financial Markets, 1st edition, Hassan Al-Asriyya Library, Beirut, 2015.

46. Mahmoud Ahmed Al-Tuni, Banking Merger, Dar Al-Fajr for Publishing and Distribution, Egypt, 2007.

47. Marwan Badri Al-Ibrahim, Liquidation of Shareholding Companies (Comparative Study), Press, Dar Al-Kutub Al-Qanuni, Cairo, 2010.

48. Mustafa Kamal Taha, Commercial Companies, University Press House, Alexandria, 2000.

49. Mattai Abdelkader, Banking Merger as a Modern Direction to Develop and Modernize the Banking System, published research, economic

and administrative research, No. 7, University of Mohamed Kheidar Biskra, College of Economic, Commercial and Management Sciences in 2010.

50. Moussa et al., Shuqair Nouri, (Risk Management, first edition, Dar Al-Maysara for Publishing and Distribution, Jordan Amman, 2012.

51. Naba Ibrahim Farhan, Legal Procedures for the Merger of Commercial Banks, College of Law, University of Babylon, Journal of Studies (Basra) thirteenth year, Issue (28) , (2018).

52. Nizar Qanoua Tarfa Sharifi, Rola Ghazi, Banking Merger and Its Necessities in the Arab World, Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies, Economic and Legal Sciences Series, Volume (31) Issue (1) in 2009.

53. Nawar Younis Hussein Al-Obeidi, The Role of the Central Bank of Iraq in the Recovery of Some Private Commercial Banks Under Guardianship, Higher Diploma Equivalent to a Master's.

54. Hala Helmy Saeed (bank mergers, motives and effects), research published in the Journal of Economics and Political Science / Cairo University, Issue (22), Cairo, 2005.

55. Huda Muhammad Naji Al-Birmani, The legal system for guaranteeing bank deposits, master’s thesis, Faculty of Law, University of Babylon, in 2015.

56. Helmat Muhammad Asaad, Liquidation of Companies in the Amended Iraqi Law (Comparative Study), Master Thesis submitted to the College Council, Law and Politics, Salah al-Din University, 2008.

57. Helena Essam Shaheen, Banking Merger (Comparative Study), Al-Halabi Human Rights Publications, first edition, 2016.

58. Walid Abd al-Nabi Eidy, Banking Merger Illuminations, Institute of Banking Studies, the link is on the Internet.

Yacoub Yousef Sarkhou, The Legal Framework for Mergers between Kuwaiti Banks, A Comparative Study, Law Journal, Kuwait University, Issue 4, Volume 17 December 1993, p. 57. As well as: - Mattay Abdel Qader, previous source